وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
Ministry of Planning and Economic Development

دليـــــــل
خُطة التنمية المستدامة
المستجيبة للنوع الاجتماعيّ

تاريـخ الإصدار: فبراير ٢٠٢٢

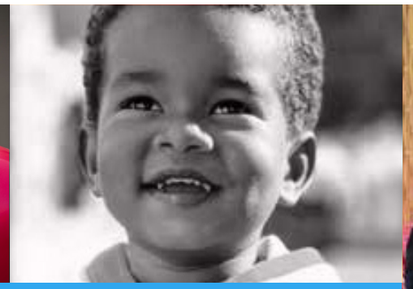

دليل خُطة
التنمية المستدامة
المستجيبة للنوع الاجتماعيّ

قائمة
المحتويـات

مقدمة ١٦

المنهجية التشاركية في إعداد الدليل ١٨

كيف تقرأ هذا الدليل؟ ٢٠

القسم الأول:

الإطار المفاهيمي للتخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي ٢٢

١,١ تعريف التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي وأهدافه ٢٤

٢,١ أدوات وآليات دمج التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في مراحل البرنامج/ المشروع التنموي ٢٨

٣,١ الإطار التشريعي والمؤسسي الداعم للتخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في مصر ٣٤

١,٣,١ الأهداف الأممية للتنمية المستدامة ذات الصلة ٣٤

٢,٣,١ الاستحقاقات الدستورية للمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة ٤٠

٣,٣,١ القوانين والاستراتيجيات الداعمة ٤٤

٤,١ كيف دعم برنامج عمل الحكومة تمكين المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وتلبية حقوق الطفل؟ ٥٤

٥,١ التجارب الدولية:أفضل الممارسات والدروس المستفادة حول العالم ٦٢

القسم الثاني:

تطبيق التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في الخطط القطاعية ٧٢

١,٢ المنهجية والخطوات المستخدمة ٧٤

٢,٢ ما مقياس تقييم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي؟ ٧٨

٣,٢ ما مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في القطاعات المختلفة؟ ٨٤

٤,٢ مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في القطاعات المختلفة ٨٨

الخاتمة والتوصيات ١٠٤

المراجع ١١٠

”إن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحماية وتعزيز حقوقها، هي عناصر تمثل ركائز أساسية، لضمان نهضة المجتمعات ولتحقيق التنمية المستدامة، ولا يمكن أن يتم تعزيز وحماية حقوق الإنسان بشكل كامل دون حماية حقوق المرأة وتمكينها بما يتفق مع ما جاء في العهود والمواثيق الدولية ذات الصلة.“

الرئيس/ عبد الفتاح السيسي
رئيس الجمهورية

من احتفالية يوم المرأة المصرية ٢٠٢١

بدايـةً، أنتهـز هـذه الفرصـة لتوجيـه كل التحيـة والتقديـر للمـرأة المصريـة التـي تشـارك بفاعليـةٍ واقتـدار في دعـم مسـيرة البنـاء والتنميـة التـي تشـهدها الدولـة المصريـة حاليـاً، تحـت القيـادة الحكيمـة للرئيـس عبـد الفتـاح السـيسي، رئيـس الجمهوريـة، وتوجيهـات سـيادته المتعلقـة بتعزيـز التمكـين السـياسي والاقتصـادي والاجتماعـي لهـا.

وتـولي الحكومـة، منـذ تحملهـا المسـؤولية، أهميـةً بالغـةً بقضايـا المـرأة، باعتبارهـا أولويـة وطنيـة، مـن خـلال اتخاذهـا حزمـة شـاملة مـن الإجـراءات والمبـادرات والبرامـج التنمويـة الداعمـة لتمكـين المـرأة في مختلـف الجوانـب.

ودعونـا نتفـق جميعـاً عـلى أن المـرأة المصريـة حققـت خـلال الأعـوام الماضيـة نجاحـات لم تحققهـا مـن قبـل، حيـث كانـت مـصر في مقدمـة دول العـالم، التـي أطلقـت "الاسـتراتيجية الوطنيـة لتمكـين المـرأة المصريـة ٢٠٣٠"عـام ٢٠١٧، والتـي تجعـل المـرأة شريـكاً أساسـياً في اسـتراتيجية التنميـة المسـتدامة، سـواء عـلى الصعيـد السـياسي أو الاقتصـادي والاجتماعـي، مـن خـلال زيـادة تمثيلهـا في مراكـز صنـع القـرار، وتنميـة قدراتهـا لتعزيـز مسـاهمتها في قـوة العمـل، وبرامـج الحمايـة الاجتماعيـة المتنوعـة التـي تسـتهدف المـرأة والفئـات الأولى بالرعايـة، ودمـج مفاهيـم "المسـاواة بـين الجنسـين" و"النـوع الاجتماعـي" في الخطـط التنمويـة لتفعيـل مشـاركتها المجتمعيـة.
وتلتـزم الحكومـة بتسـخير كافـة إمكاناتهـا للارتقـاء بوضـع المـرأة، باعتبارهـا ركيـزة المجتمـع وصانعـة الأجيـال، ولـن تدخـر الحكومـة جهـداً في اتخـاذ مزيـدٍ مـن الخطـوات التـي تترجـم طموحاتهـا إلى واقـعٍ ملمـوس، في إطـار الاهتـمام بتحقيـق "العدالـة الاجتماعيـة الشـاملة".

كلمة السيد الاستاذ الدكتور/ مصطفى مدبولي
رئيـــس مجلس الـــوزراء

تـدركُ الدولـةُ المصريـة جيـدًا أن تحقيـقَ التنميـة المسـتدامة، لـن يـأتى دون أن تجنـي جميـع فئـات المجتمـع عوائـد وثمـار التنميـة، وخاصـة الفئـات الأكـثر احتياجًـا (المـرأة، الطفـل، ذوي الاحتياجـات الخاصـة).

ومـن هـذا المنطلـق، واتسـاقًا مـع رؤيـة مـصر٢٠٣٠، التـي أرسـت دعائـم العدالـة الاجتماعيـة وتكافـؤ الفـرص والمسـاواة بـين الجنسـين، وضرورة العمـل عـلى تمكـين هـذه الفئـات اقتصاديًـا واجتماعيًـا، أطلقـت وزارة التخطيـط والتنميـة الاقتصاديـة "الدليـل المفاهيمـي لخطـة التنميـة المسـتدامة المسـتجيبة للنـوع الاجتماعـي" كأول دليـلٍ مـن نوعـه يضـع آليـات وضوابـط واضحـة، وقابلـة للتطبيـق، لدمـج هـذه الفئـات في الخطـط التنمويـة.

إن هـذا الدليـل يضـع مـصر في مقدمـة دول المنطْقـة التـي تعطـي أولويـةً قصـوي، لدمـج الخطـة المسـتجيبة للنـوع الاجتماعـي في كل البرامـج والتدخـلات التنمويـة، مـن خـلال عمليـة متكاملـة، تتضمـن رصـد الفجـوات النوعيـة بـين الفئـات المختلفـة، ووضـع الخطـط والبرامـج التـي تسـد هـذه الفجـوات، وكذلـك متابعـة وتقييـم الأثـر التنمـوي لهـا في جميـع القطاعـات مـع منـح أولويـة، لتمويـل البرامـج والمشروعـات التـي تراعـي هـذه الفئـات.

ولا شـك في أن هـذا الدليـل يحظـى بأهميـة بالغـة، باعتبـاره وثيقـة مرجعيـة لـكل الـوزارات والجهـات الشريكـة، لتوجيههـا نحـو تنفيـذ البرامـج والمشروعـات التنمويـة في مجـال الرعايـة الاجتماعيـة، مـما يلعـب دورًا رئيسًـا في تهيئـة بيئـة العمـل المُشـجعة لهـذه الفئـات، لتخفيـف حـدة تأثـيرات جائحـة فـيروس كورونـا، كـما أنـه يتسـم بالمرونـة والتطـور المسـتمر، لمواكبـة المتغـيرات الاجتماعيـة والاقتصاديـة، بمـا يسـاهم في تحقيـق العدالـة الاجتماعيـة مـن خـلال تعظيـم الاسـتفادة مـن برنامـج الإنفـاق العـام.

د/ هالة السعيد
وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية

ولأن مصر كانت سباقة في اتخاذ الإجراءات والتدابير الاحترازية للتعامل مع جائحة كورونا العام الماضي ...

تفاعلت بسرعة مع تداعيات الجائحة، وتكاتفت جهود الحكومة في التصدي لها، والتخفيف على المصريين، وخصوصاً المرأة، ومن أبرز هذه الإجراءات:

إعداد أول دليل لخطة التنمية المستدامة المستجيبة للنوع الاجتماعي، حيث تكمن أهمية هذا الدليل في الآتي:

- توجيه الجهات الحكومية نحو تنفيذ البرامج والمشروعات التنموية في مجال الرعاية الاجتماعية للمرأة والطفل.
- منح أولوية في التمويل لهذه البرامج والمشروعات في خطط الدولة.
- تهيئة بيئة العمل المُشجعة لعمل المرأة لتعزيز جهود التمكين الاقتصادي للمرأة في سوق العمل

(جزء من كلمة د. هالة السعيد وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية عن دليل خُطة التنمية المستدامة المستجيبة للنوع الاجتماعي في يوم المرأة المصرية ٢٠٢١)

مقدمة

هـذا الدليـل تـم إعـداده، ليكـون مرجعًـا لـكل وزارة وجهـة في الدولـة، تشـارك في عمليـة التخطيـط لـكي يمكنهـا مـن إيجـاد كل مـا تحتاجـه مـن معلومـات للقيـام بوضـع خطـة مسـتجيبة للنـوع الاجتماعـي، أي خطـة تحقـق العـدل بـين جميـع فئـات المجتمـع، وتقـدم الدعـم الـذي تحتاجـه المـرأة والأطفـال وذوي الإعاقـة بمـا يضمـن دمجهـم وتعظيـم دورهـم ومشـاركتهم.

ويهـدف هـذا الدليـل أيضًـا إلى دمـج مفهـوم التخطيـط المسـتجيب للنـوع الاجتماعـي[1] في إعـداد وتنفيـذ خطـة التنميـة المسـتدامة السـنوية للدولـة، وذلـك مـن خـلال: :

١. التحديـد الدقيـق لإحتياجات الفئات الاجتماعيـة المختلفة.
٢. رصـد فجوات التنميـة بين هذه الفئات.
٣. توجيـه الإنفاق العام لسـد هذه الفجوات.

ويـأتي ذلـك في إطـار تحقيـق اسـتراتيجية التنميـة المسـتدامة: رؤيـة مـصر ٢٠٣٠، والأهـداف الأمميـة للتنميـة المسـتدامة، وخاصـة الهـدف الخامـس المتعلـق بتكافـؤ الفـرص وتمكـين المـرأة، «المسـاواة بـين الجنسـين» والهـدف العـاشر المتعلـق بتحقيـق العدالـة الاجتماعيـة، «الحـد مـن أوجـه عـدم المسـاواة».

ولمـا كانـت البرامـج والمشروعـات كافـة، يجـب تصميمهـا بآليـة عادلـة مسـتجيبة للنـوع الاجتماعـي. لـذا فـإن هـذا الدليـل يعمـل عـلى تعريـف الـوزارات والجهـات المعنيـة بآليـات دمـج احتياجـات المـرأة والأطفـال والأشـخاص ذوي الإعاقـة في تصميـم وتنفيـذ البرامج/المشروعـات المختلفـة لضـمان تلبيـة احتياجـات كافـة الفئـات الاجتماعيـة.

وحتـى يخـرج الأمـر عـن الإطـار النظـري لـكي يتأكـد تحقيـق النتائـج المرجـوة، يهـدف هـذا الدليـل أيضًـا إلى مسـاعدة القائمـين عـلى التخطيـط عـلى بنـاء مجموعـة مـن المـؤشرات، لتقييـم مـدى كفـاءة البرامـج/المشروعـات في تحقيـق الأهـداف المنشـودة منهـا فيـما يتعلـق بسـد الفجـوات الاجتماعيـة، وضـمان أخـذ احتياجـات كل فئـة اجتماعيـة في الاعتبـار عنـد وضـع الخطـط التنمويـة، حيـث أن رصـد مخصصـات ماليـة منفصلـة للفئـات المسـتهدفة لا يحقـق المسـتهدف منـه بالـضرورة، وهنـا تـأتي أهميـة هـذا الدليـل الـذي لا يكتفـي بتمكـين المخطـط مـن رصـد مخصصـات ماليـة لهـذه الفئـات إنمـا دمجهـم ودمـج النـوع الاجتماعـي في عمليـة التخطيـط ليصبحـوا جـزءًا مهـماً وفاعـلاً في المجتمـع، ومـن ثـم يتمثـل الهـدف الأسـاسي مـن الدليـل في العمـل عـلى تحسـن الوضـع الاقتصـادي والاجتماعـي لـكل مـن المـرأة والطفـل والأشـخاص ذوي الإعاقـة.

[1] إن التعريـف المسـتخدم لمفهـوم التخطيـط المسـتجيب للنـوع الاجتماعـي في هـذا الدليـل هـو ذلـك التخطيـط الـذي يعمـل عـلى فهـم وتلبيـة احتياجـات الفئـات الاجتماعيـة المختلفـة بمـا فيهـا المـرأة، الطفـل، والأشـخاص ذوي الإعاقـة، بمـا يضمـن تحقيـق المسـاواة وتمكـين هـذه الفئـات. و يمثـل هـذا التعريـف المفهـوم الأكـثر شـمولاً لاحتياجـات وأدوار الفئـات الاجتماعيـة المختلفـة حيـث لا يقتـصر عـلى فئـة بعينهـا.

وفيـما يـلي نظـرة سريعـة عـلى وضـع كل مـن هـذة الفئـات الاجتماعيـة المسـتهدفة:

المرأة

أظهـر مـؤشر الفجـوة بـين الجنسـين الـذي يصـدره المنتـدى الاقتصـادي العالمـي لعـام ٢٠٢١ أن مـصر احتلـت المركـز (١٢٩) مـن (١٥٦) دولـة وهـو مـا يعكـس تحسـنًا كبـيرًا عـن العـام الماضي. وقـد وصـل ترتيـب مـصر فى مـؤشر المشـاركة والفـرص الاقتصاديـة في ذات العـام إلى (١٤٦). ويلاحـظ ان ترتيـب مـصر مـازال منخفضًـا خاصـة في مشـاركة المـرأة في سـوق العمـل مـع اسـتمرار العوائـق التـي تحـد مـن حصولهـا عـلى فرصـة عمـل أو الوصـول إلى مصـادر التمويـل. ومـن ثـم، يهـدف الدليـل- مـن خـلال الأنشـطة المقترحـة بالقطاعـات المختلفـة - إلى رفـع نسـبة مشـاركة المـرأة في قـوة العمـل مـن ١٤,٣٪ عـام ٢٠١٩/ ٢٠٢٠ إلى ٣٥٪ بحلـول عـام ٢٠٣٠.

معدل مشاركة المرأة في قوة العمل المستهدف في ٢٠٣٠

الأطفال

مـا زالـت نسـبة كبـيرة مـن الأطفـال تعـاني مـن عـدم الالتحـاق بالتعليـم وعـدم الحصـول عـلى التغذيـة السـليمة، سـواء لكـبر حجـم الأسرة مـن حيـث عـدد أفرادهـا أو بسـبب الـزواج المبكـر الـذي ينتـج عنـه عـدم قـدرة تلـك الأسر عـلى تلبيـة احتياجـات الطفـل الأساسـية. ومـن ثـم، يهـدف الدليـل - مـن خـلال التدخـلات المقترحـة - إلى تحسـين أوضـاع الأطفـال في التغذيـة والرعايـة الصحيـة، عـلاوة عـلى زيـادة نسـبة التحـاق الأطفـال بالتعليـم قبـل الابتـدائي (ريـاض الأطفـال) مـن ٢٨,٨٪ عـام ٢٠١٩/ ٢٠٢٠ إلى ٨٠٪ عـام ٢٠٣٠.

الأشخاص ذوو الإعاقة

يهـدف الدليـل إلى التغلـب عـلى التحديـات التـي تواجههـم ودمجهـم في المجتمـع مـن خـلال رفـع نسـبة التحاقهـم بالتعليـم، وتخفيـض البطالـة بـين صفوفهـم عـن طريـق توفـير فـرص عمـل ملائمـة تتناسـب مـع الأنـواع المختلفـة لإعاقتهـم، وتهيئـة المرافـق والمبـاني ووسـائل النقـل، لتتناسـب مـع احتياجاتهـم.

المنهجية التشاركية
في إعداد الدليل

اعتمد الدليل على منهجية تشاركية حيث تم إجراء عديدٍ من المقابلات مع القطاعات النوعية بوزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى المجلس القومي للمرأة، وذلك لدراسة وتحليل الفجوات والاحتياجات الملحة لكل من المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة، ومن ثم، العمل على تلبية هذه الاحتياجات لدمج هذه الفئات في المجتمع وتعظيم مشاركتهم الاقتصادية في عملية التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، قامت عِدّة جهات متمثلة في المجلس القومي لشئون الإعاقة، المجلس القومي للمرأة، وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي- بمراجعة الدليل وإبداء الملاحظات على هيكله ومحتواه.

كذلك تم عقد ورشة عمل بمشاركة حوالي ٤٥ شخصًا من القطاعات والأجهزة المعنية متمثلة في المجلس القومي لشئون الإعاقة، المجلس القومي للمرأة، المجلس القومي للأمومة والطفولة، وزارة التضامن الاجتماعي، التربية والتعليم والتعليم الفني، التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية، وزارة الموارد المائية والري، وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي، وزارة التجارة والصناعة، وزارة التنمية المحلية، وزارة النقل، الهيئة العامة للرقابة المالية، بالإضافة إلى عدد من الخبراء الأكاديميين من القائمين بالتدريس في برنامج ماجستير النوع الاجتماعي بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، لأخذ ملاحظاتهم في الاعتبار. ومن ثم يزيد إجمالي من تمت مناقشة الدليل معهم من الجهات والمتخصصين عن ٦٠ شخصًا.

الجهات المشاركة في إعداد الدليل

- المجلس القومي للمرأة
- المجلس القومي للأمومة والطفولة
- المجلس القومي لشؤون الإعاقة
- وزارة التضامن الاجتماعي
- وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
- وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
- وزارة الموارد المائية والري
- وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
- وزارة التجارة والصناعة
- وزارة النقل
- الهيئة العامة للرقابة المالية

كيف تقرأ هذا الدليل ؟

ينقسم هذا الدليل إلى قسمين:

يمثل القسم الأول من الدليل الإطار المفاهيمي الذي يعرض مفهوم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي وأهدافه، والآثار المتوقعة من تطبيقه. كما يتناول الأدوات الفنية التي تستخدم في إطار التخطيط المستجيب للنوع، والآليات المتبعة لدمج هذا المفهوم في كل مراحل البرنامج/المشروع التنموي. بالإضافة إلى ذلك، يعرض هذا القسم الجوانب التشريعية والمؤسسية الداعمة للتخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في مصر. وأخيراً، يتناول القسم الأول تجَارب بعض الدول التي قامت بتطبيق التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي، لاستخلاص أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

أما القسم الثاني، فهو يمثل الشق التطبيقي للدليل من خلال شرح كيفية تطبيق خطوات وأدوات التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي على القطاعات المختلفة للدولة، ومن ثم، اقتراح عدد من التدخلات في كل قطاع، لضمان تلبية احتياجات الفئات الاجتماعية المختلفة، بالإضافة إلى بناء مؤشرات، تراعي منظور الفئات الاجتماعية لتقييم أداء هذه المشروعات.

وفي هذا الإطار، فقد تمت مراجعة ٣٠ تشريعًا و٩ استراتيجيات متعلقة بالمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة، والعمل على تفعيل هذه التشريعات والاستراتيجيات من خلال اقتراح أنشطة وتدخلات في القطاعات المختلفة ووضع مؤشرات، لقياس تأثير هذه الأنشطة والمشروعات على الفئات المستهدفة، كما يتضح من مصفوفة التخطيط المستجيب في القطاعات المختلفة التي يتم عرضها في القسم (٢,٢). وفي هذا الصدد، فقد تم بناء مصفوفة متكاملة تغطي كافة القطاعات، ونتج عنها اقتراح ٦٠ تدخلاً للمرأة و ٦٥ مؤشر أداء. كما تم اقتراح ٣٤ تدخلاً للطفل و ٣٢ مؤشر أداء. وفيما يخص الأشخاص ذوي الإعاقة، فقد تم اقتراح ٤٩ تدخلاً و٤٩ مؤشر أداء. وسوف يتم تطبيق هذه المصفوفة في القطاعات المختلفة من خلال وضع أولوية للتدخلات المقترحة، والتي تؤدى إلى تحسن مؤشرات الأداء الواردة فى الدليل، والمتعلقة بالمرأة والطفل وذوى الإعاقة، ودمج هذه الفئات في مرحلة وضع الخطة من خلال التخطيط بالمشاركة، علاوةً على متابعة مؤشرات الأداء المرصودة في الدليل، لتقييمها وتطويرها.

القسم الأول:
الإطار المفاهيمي للتخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي

نتعرف في هذا القسم على مفهوم وأهداف التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي، والأدوات والآليات التي يمكن استخدامها لدمج التخطيط المستجيب في مراحل البرنامج/المشروع التنموي. كذلك، الإطار التشريعي والمؤسسي الداعم واستراتيجيات حماية حقوق المرأة والطفل وذوي الإعاقة، علاوة على البرامج التي استهدفت النهوض بهذه الفئات في برنامج عمل الحكومة ٢٠١٨/ ٢٠١٩ - ٢٠٢١/ ٢٠٢٢ . وأخيرا، نستعرض بعض تجارب الدول التي طبقت التخطيط المستجيب.

١,١ تعريف التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي وأهدافه

التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي هو نهج شامل يعمل على دمج البُعد الاجتماعي في الخطط التنموية بحيث تضمن البرامج والمشروعات والأنشطة التي تضعها جميع الجهات الحكومية المساواة وتكافؤ الفرص بين الفئات الاجتماعية المختلفة، وتخدم القضايا ذات الأولوية لكل من المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة في إطار خطط التنمية المستدامة. ومن ثم، يمكن القول، إن التخطيط المستجيب هو العملية التي تنعكس من خلالها أهداف المجتمع وأولوياته بحيث تساهم البرامج والمشروعات الحكومية في النهوض بالفئات الاجتماعية المستهدفة، وتمكينها اقتصاديًا، اجتماعيًا، سياسيًا، وبيئيًا[٢]. وتنبع أهمية التخطيط المستجيب في أنه وسيلة، لسد الفجوات التنموية بين جميع الفئات الاجتماعية، وتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص، بالإضافة إلى تعزيز المشاركة المجتمعية لجميع الفئات في عملية التنمية (LOGOS, ٢٠١١).

يستلزم التخطيط المستجيب تحديد وفَهْم احتياجات وأدوار كل فئة مجتمعية والوصول إلى توزيع عادل للمخصصات المالية المتاحة حسب احتياجات وتوقعات وطموحات كل فئة. فبينما قد يبدو أن الإنفاق العام في إطار الخطط التنموية للدولة محايد من المنظور الاجتماعي، فقد أظهرت الدراسات التطبيقية أن أنماط الإنفاق والطريقة التي تزيد بها الحكومة إيراداتها لها تأثير مختلف على الفئات الاجتماعية، لاسيما المرأة مقارنة بالرجل.

ويرجع ذلك إلى الأدوار المحددة اجتماعيًا والمسئوليات المختلفة لكل فئة في المجتمع، والتي تترك بعض الفئات في وضع غير متكافئ اقتصاديًا واجتماعيًا وسياسيًا في المجتمع. فعلى سبيل المثال، تقضي المرأة وقتًا طويلاً في أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، مما يستلزم تخفيض عبء العمل عليها. ومن ثم، قد تبدو الموازنات في ظاهرها محايدة من المنظور الاجتماعي، وإنما في الواقع تتجاهل احتياجات هذه الفئة. وفيما يخص السياسة الضريبية، فقد أشارت الدراسات الحديثة أن أنواع الضرائب المختلفة تؤثر على منظور الفئات الاجتماعية، حيث إن العبء الضريبي يختلف وفقًا لنوع الضرائب المفروضة. على سبيل المثال، تؤثر الضرائب غير المباشرة في استهلاك الفئات الأكثر احتياجًا -وبخاصة المرأة المعيلة التي تنفق نسبة كبيرة من دخلها لتلبية الاحتياجات الاستهلاكية لها ولأسرتها- تأثرًا ملحوظًا، بينما الضرائب المباشرة على الدخل تؤثر في فئة المرأة بدرجة أقل نظرًا لانخفاض نسبة مساهمة المرأة في قوة العمل مقارنة بالرجل، أو اتجاهها للعمل بالقطاع غير الرسمي. وفي هذا الصدد، يجب أن يعكس التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي هذا النمط ويأخذ في الاعتبار قدرات واحتياجات كل فئة(Birchall, and Fontana; ٢٠٠٦ GIZ, ٢٠١٥).وفي هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أن التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي لا يعني بالضرورة صياغة خطط ومُوازنات منفصلة للفئات المستهدفة، وإنما هو مفهوم متكامل يجب أخذه في الاعتبار عند إعداد وتنفيذ كل البرامج والتدخلات في القطاعات المختلفة حيث يمثل نهجاً شاملاً يضمن مراعاة المنظور الاجتماعي في تصميم وتنفيذ هذه البرامج والتدخلات. ومن ثم، ينتج عن تطبيق هذا المفهوم أن يتم التخطيط للموازنة العامة للدولة والموافقة عليها وتنفيذها ومراقبتها ومراجعتها بطريقة تراعي الفوارق بين الفئات المختلفة وتستجيب لمتطلباتها بشكل يكفل العدالة والمساواة (DWYPD, ٢٠١٨).

بدأ الاهتمام بمفهوم التخطيط المستجيب للنوع منذ انعقاد المؤتمر الدولي الأول للمرأة في المكسيك عام ١٩٧٥ ، والذي أكد ضرورة وجود إحصاءات مستجيبة للنوع. وقد تلى ذلك العديد من الجهود الدولية، أبرزها المؤتمر الدولي الرابع للمرأة عام ١٩٩٥ ، وما نتج عنه من مبادئ داعمة لاستخدام إحصاءات النوع الاجتماعي في كل مراحل التخطيط والتنفيذ والمتابعة. وقد ترتب على ذلك تطبيق مفهوم التخطيط المستجيب للنوع في أكثر من ٦٠ دولة حيث اتجهت دول عديدة إلى دمج مبادرات التخطيط المستجيب – ليس فقط للنوع الاجتماعي وإنما كل الفئات الاجتماعية- مع استراتيجيات تخفيض الفقر لضمان النهوض بمستوى معيشة جميع فئات المجتمع. وقد تأكدت أهمية هذه الجهود مع بداية الألفينات عند صياغة أهداف التنمية الألفية للقضاء على الفقر، ثم الأهداف الأممية للتنمية المستدامة التي تم الاتفاق عليها في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة عام ٢٠١٢ في البرازيل وتم إعلانها في سبتمبر ٢٠١٥ .

[٢] يعتبر التمكين البيئي من المصطلحات الحديثة التي اتجهت إليها دول عديدة بهدف إشراك كافة الفئات الاجتماعية في نشر الوعي البيئي وإيجاد حلول مبتكرة لضمان الاستدامة البيئية. وتعد تجربة قرية «صفط تراب» التابعة لمركز المحلة الكبرى من التجارب الرائدة للتمكين البيئي في مصر حيث تم تنفيذ ورش عمل للمرأة والأطفال لتوعيتهم بالطبيعة وكيفية حمايتها، ودعم مشاركتهم الإيجابية في الحد من المشكلات البيئية، ومنها المخلفات الصلبة والإفراط في استهلاك الأكياس. كما قام الأطفال بتنفيذ حملة توعية لأول مرة في مصر حيث تم الاعتماد على الأطفال في التوعية للكبار، وكانت الاستجابة إيجابية من قبل الأهالي.

وقد اتفقت الدول على أهمية دمج المنظور الاجتماعي في الخطط الاستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة، غير أنها اختلفت في منهجيات وآليات تطبيق التخطيط المستجيب، ولاسيما في شمول القطاعات المستهدفة ومدى تغطية الأنشطة والإطار المؤسسي والجهات الداعمة للمبادرات (GTZ, ٢٠٠٦).

يمكن بلورة أهم أهداف التخطيط المستجيب للنوع في الآتي:

- تحديد فَهْم احتياجات وأدوار كل فئة مجتمعية، ومن ثم تضييق الفجوات بين الفئات الاجتماعية المختلفة.
- تحقيق العدل في الوصول للخدمات، وذلك من خلال ضمان فاعلية استخدام الموارد المالية حسب احتياجات وتوقعات وطموحات كل فئة مجتمعية.
- إعادة تصميم البرامج والمشروعات بما يحقق أولويات الفئات الاجتماعية فى الخطط التنموية.
- التأكد من الفرص المتساوية للجميع في الوصول إلى ما تقدمه الدولة من خدمات أثناء تنفيذ البرامج والمشروعات التنموية.

٢,١ أدوات وآليات دمج التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في مراحل البرنامج/ المشروع التنموي

تتعـدد الأدوات الفنيـة التـي تسـتخدم في إطـار التخطيـط المسـتجيب للنـوع الاجتماعـي، وهـذه الأدوات مكملـة لبعضهـا البعـض، والوضـع الأمثـل يتحقـق مـن خـلال اسـتخدام جميـع الأدوات بالتـوازي إذا توفـرت الإمكانيـات لذلـك. ويتـم اسـتخدام كل أداة مـن هـذه الأدوات في أحـد مراحـل البرنامـج/ المـشروع التنمـوي مـن خـلال مجموعـة مـن الآليـات. وتجـدر الإشـارة إلى أنـه لـكي يكـون التخطيـط مسـتجيبًا للفئـات الاجتماعيـة، ينبغـي مراعـاة منظـور الفئـات الاجتماعيـة في جميـع مراحـل البرنامـج/ المـشروع التنمـوي: "بـدءًا مـن مرحلـة تحديـد الاحتياجـات المجتمعيـة ورصـد الفجـوات، ثـم تصميـم البرنامـج/ المـشروع، ووصـولاً إلى مرحلـة التنفيـذ، ثـم المراقبـة وتقييـم الأداء والتقويـم. يوضـح الجـدول (١) الأدوات والآليـات التـي يتعـين اتباعهـا في هـذه المراحـل للتأكـد مـن دمـج النـوع الاجتماعـي في كل المراحـل (SDC, ٢٠١٨ ,EKVILIB Institute, ٢٠١٨ ,United Nations, ٢٠١٨)

التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي

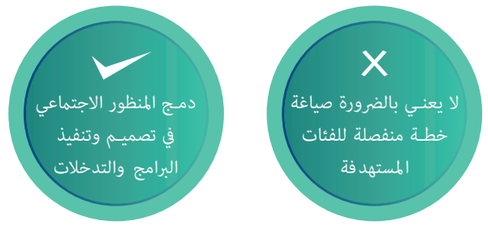

التسلسل الزمني للاهتمام بمفهوم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي

دورة حياة البرامج أو التدخلات التنموية

جدول (١): الأدوات والآليات المستخدمة لدمج منظور الفئات الاجتماعية في مراحل البرنامج/المشروع التنموي

مراحل البرنامج/المشروع	الأداة المستخدمة	الآليات التي تضمن مراعاة بُعد الفئات الاجتماعية
تحديد الاحتياجات المجتمعية	تقييم السياسات والبرامج وفقاً للمنظور الاجتماعي الشامل Socially inclusive Policy Appraisals تعتمد هذه الأداة على دراسة التأثيرات المحتملة للبرامج والاستراتيجيات والسياسات على مبادئ المساواة بين الفئات الاجتماعية المختلفة، من خلال تقييم الوضع الحالي للفئات المختلفة، وتحديد أوجه عدم التكافؤ والقضايا الملحة التي تحتاج إلى معالجة، بحيث يجري تصميم السياسات والبرامج التنموية بطريقة تعكس احتياجات وأولويات الفئات الاجتماعية المختلفة، وتعالج أوجه عدم المساواة.	• دراسة احتياجات الفئات المختلفة والفجوات النوعية والآثار المتوقعة للمشروعات المقترحة في تلبية هذه الاحتياجات . • الاعتماد على بيانات مصنفة وفقاً للفئات الاجتماعية المختلفة في قياس الفجوات، مثل نسبة الفتيات غير الملتحقات بالتعليم، نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية الذين يحتاجون أطراف صناعية، ونسبة الأطفال الذين يحتاجون لوجبات تغذية مدرسية.
تصميم المشروع، وتحديد الأهداف والأنشطة، والمخصصات المالية	تقييم أولويات الإنفاق وتقديم الخدمات العامة من منظور الفئة المستفيدة Disaggregated Beneficiary Assessments of Public Service Delivery and Budget Priorities تقوم هذه الأداة بدراسة كيفية استجابة الاستثمار العام وأنماط تقديم الخدمات العامة للاحتياجات والأولويات المختلفة للمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة بناءً على الاحتياجات التي تم تحديدها في الخطوة السابقة. على سبيل المثال، هل تم توجيه الإنفاق في البرامج/ المشروعات إلى فصول مخصصة لذوي الإعاقة أو الفتيات نتيجة انخفاض نسب الالتحاق بالمدارس لهذه الفئات في منطقة ما؟	• دمج مفهوم الفئات الاجتماعية في تصميم المشروع (أهداف المشروع، وأنشطته) عن طريق الأخذ في الاعتبار الأدوار المجتمعية للفئات المختلفة احتياجاتها، لتسهيل مشاركتها في أنشطة البرنامج/ المشروع مثال : • توفير حضانات لرعاية الأطفال في مقرات المشروعات التي يتم إنشاؤها. • وجود سلالم كهربائية للأشخاص ذوي الإعاقة في مقر المشروع. • تخصيص أموال كافية، لتلبية الاحتياجات الخاصة للفئات المجتمعية ووضع تدابير محددة لزيادة نسبة الفئات المستهدفة، مثل مدارس صديقة للفتيات أو فصول مجهزة للأشخاص ذوي الإعاقة. • ضمان تمثيل جميع الفئات في فريق المشروع على كافة مستويات صنع القرار، بما في ذلك المناصب الإدارية للمشروع. • رفع وعي فريق عمل المشروع بمفهوم الفئات الاجتماعية وتدريبهم في هذا المجال.

مراحل البرنامج/المشروع	الأداة المستخدمة	الآليات التي تضمن مراعاة بُعد الفئات الاجتماعية
تنفيذ أنشطة البرنامج/المشروع		• وضع آليات لضمان أن تنفيذ أنشطة البرنامج/ المشروع سوف يدعم تحقيق مبادئ المساواة بين الفئات المختلفة، مثل مواثيق سلوك تراعي الفوارق بين الجنسين gender sensitive codes of conduct. • دراسة المعوقات التي قد تحد من مشاركة الفئات المستهدفة في أنشطة المشروع - مثل البعد الجغرافي، أو عدم وجود تجهيزات ملائمة لبعض الفئات- ووضع تدابير للتغلب عليها وخلق فرص متكافئة للوصول إلى منافع المشروع. • التأكد من أن الأساليب المستخدمة في تقديم الخدمات، بما في ذلك التواصل، لا تدعم القوالب النمطية المتعلقة بالرجل والمرأة - مثل ضرورة وجود الأب فقط عند تقديم طلب يخص الطفل. • ضمان مشاركة كافة الفئات في مرحلة التنفيذ - كمستفيدين/ مجموعات مستهدفة، وكأعضاء في فريق البرنامج/ المشروع.
المراقبة وتقييم الأداء	تحليل منافع الإنفاق العام المصنفة حسب الفئة المستفيدة Disaggregated Public Expenditure Benefit Incidence Analysi: • تعتمد هذه الأداة على دراسة ما إذا كانت النفقات والبرامج والخدمات الحكومية تلبي احتياجات الفئات المختلفة أم لا، وذلك من خلال تقييم مدى استفادة هذه الفئات من الخدمات المقدمة مثل خدمات الرعاية الصحية، الخدمات التعليمية، وغيرها. ويتم ذلك بالاعتماد على بيانات مقسمة وفقًا للفئات المختلفة، واستبيانات الرأي. البيانات الختامية للميزانية المراعية للمنظور الاجتماعي - Socially inclusive and Gender Aware Budget Statements: • تعتمد هذه الأداة على تقديم الحكومة تقارير ومعلومات عن الآليات والإجراءات التي تم اتباعها للحد من عدم المساواة وضمان تكافؤ الفرص بين كل الفئات في إطار تنفيذ الخطة، وذلك ضمن البيان الختامي للميزانية. ويتضمن ذلكم الآليات التي تم اتباعها لدمج الفئات المستهدفة في عملية التنمية، والمخصصات المالية الموجهة لبرامج استهدفت الفجوات النوعية، وتأثير هذه البرامج من خلال مؤشرات تقييم الأداء.	• استخدام المؤشرات الكمية والنوعية المستجيبة للنوع الاجتماعي في عملية التقييم. • ضرورة توفر بيانات عن قيم مرجعية للمؤشرات لقياس التغيرات في قيمة المؤشرات بعد تنفيذ المشروع - مثل ارتفاع نسب الفتيات وذوي الإعاقة الملتحقين بمراحل التعليم المختلفة. • ضرورة أن يكون فريق التقييم ممثلاً لجميع الفئات وعلى دراية بقضايا الفئات الاجتماعية، ووجود أخصائي للفئات الاجتماعية ضمن فريق التقييم. • شمول تقارير المراقبة والتقييم على بُعد الفئات الاجتماعية عن طريق توضيح مدى استفادة كل فئة من البرنامج/ المشروع. • توضيح ما إذا كان المشروع قد ساهم في تغيير الأعراف المجتمعية التي ترسخ عدم العدالة بين الفئات المختلفة، مثل تغير نظرة المجتمع لعمل المرأة أو العنف ضدها، وتغير نظرة المجتمع نحو الأشخاص ذوي الإعاقة. • تحديد أبرز النجاحات في القضاء على الفجوات النوعية، وتقديم توصيات محددة للمشروعات المستقبلية تتضمن الدروس المستفادة.

٣,١ الإطار التشريعي والمؤسسي

الداعم للتخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في مصر

١,٣,١ الأهداف الأممية

للتنمية المستدامة ذات الصلة

٣,١ الإطار التشريعي والمؤسسي الداعم للتخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في مصر

تولي الأهداف الأممية للتنمية المستدامة اهتمامًا بالغًا بتمكين وإدماج جميع الفئات المجتمعية، وتعزيز مشاركتها في عملية التنمية. بالإضافة إلى ذلك، ينص الدستور المصري على مبدأ المساواة بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات. ومن ثم، فقد نظمت العديد من مواد الدستور المصري الاستحقاقات الدستورية لكل من المرأة، الطفل، والأشخاص ذوي الإعاقة، لضمان حقوق هذه الفئات وتفعيل مشاركتها في المجتمع. وفي هذا الصدد، قد تم وضع عديد من التشريعات والاستراتيجيات لضمان تفعيل مواد الدستور فيما يتعلق بهذه الفئات. وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أن برنامج عمل الحكومة (٢٠١٨/٢٠١٩-٢٠٢١/٢٠٢٢) قد أولى اهتمامًا ملحوظًا باحتياجات المرأة، الطفل، والأشخاص ذوي الإعاقة. ومن ثم، يتناول هذا الجزء كل هذه الأطر التشريعية والمؤسسية الداعمة للتخطيط المستجيب.

١,٣,١ الأهداف الأممية للتنمية المستدامة ذات الصلة

تناولت الأهداف الأممية للتنمية المستدامة في عديد من الغايات تمكين المرأة، والطفل، والأشخاص ذوي الإعاقة، والارتقاء بأوضاعهم كما هو موضح أدناه.

أهداف التنمية المستدامة

جدول (٢): الأهداف الأممية المتعلقة بالفئات الاجتماعية ومؤشرات قياسها

الهدف الأممي	الغايات	مؤشرات القياس
الهدف ١: القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان	١-٣ تنفيذ نظم وطنية ملائمة للحماية الاجتماعية وتدابير للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية واسعة للفقراء والضعفاء.	١-٣-١ نسبة السكان الذين تشملهم حدود دنيا/ نظم للحماية الاجتماعية، بحسب الجنس، وبحسب الفئات السكانية، كالأطفال، والعاطلين عن العمل، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والحوامل، والأطفال حديثي الولادة، وضحايا إصابات العمل، والفقراء، والضعفاء.
الهدف ٣: ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار	٢-٣ إنهاء وفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى ١٢ حالة وفاة في كل ١٠٠٠ مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة إلى ٢٥ حالة وفاة على الأقل في كل ١٠٠٠ مولود حي. ٧-٣ ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتثقيف بشأنها، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية.	٣-٢-١ معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ٣-٢-٢ معدل وفيات المواليد ٣-٧-١ نسبة النساء اللاتي في سن الإنجاب (١٥-٤٩ سنة) واللاتي تمت تلبية حاجاتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة. ٣-٧-٢ معدل الولادات لدى المراهقات (١٠ - ١٤ سنة، ١٥ - ١٩ سنة) لكل ١٠٠٠ امرأة في تلك الفئة العمرية.
الهدف ٤: ضمان أن تتاح للجميع سُبل متكافئة، للحصول على التعليم الجيد وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع	٤-٣ كفالة تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيد الميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي. ٤-٥ القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم، وكفالة تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة، والأطفال الذين يعيشون في ظروف هشة. ٤-أ بناء مرافق تعليمية تراعي الأطفال، وذوي الإعاقة، والفروق بين الجنسين، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة، وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف وشاملة للجميع.	٤-٣-١ معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب، خلال الاثنى عشر شهرًا السابقة بحسب الجنس. ٤-٥-١ مؤشرات التكافؤ (أنثى/ذكر، وريفي/ حضري، وأدنى/أعلى خمس السكان ثراء، وفئات أخرى مثل ذوي الإعاقة، متى توافرت البيانات. ٤-أ-١ نسبة المؤسسات التعليمية التي يوجد بها بُنَى تحتية ومواد ملائمة لاحتياجات الطلاب ذوي الإعاقة.
الهدف ٥: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات	٥-١ القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان ٥-٢ القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين (العام والخاص)، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال. ٥-٣ القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال، والزواج المبكر، والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ٥-٤ الاعتراف بأعمال الرعاية والعمل المنزلي غير المدفوعة الأجر وتقديرها، بتوفير الخدمات العامة والهياكل الأساسية، ووضع سياسات للحماية الاجتماعية، وتعزيز تقاسم المسئولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصَعيد الوطني. ٥-٥ كفالة المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وفرصها المتساوية مع الرجل في شغل المناصب القيادية على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة. ٥-٦ كفالة حصول الجميع على خدمات الصحة الإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية.	٥-١-١ ما إذا كان ثمة أطُر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس. ٥-٢-١ و ٥-٢-٢ نسبة السيدات والفتيات اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي. ٥-٣-١ نسبة النساء اللاتي تزوجن قبل بلوغ سن الخامسة عشرة وقبل بلوغ سن الثامنة عشر ٥-٣-٢ نسبة الفتيات والنساء اللاتي تعرضن لعملية تشويه/بتر الأعضاء التناسلية بحسب العمر. ٥-٤-١ نسبة الوقت المخصص للأعمال المنزلية وأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر، بحسب الجنس والعمر والمكان. ٥-٥-١ نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في(أ) البرلمانات الوطنية، و(ب) الحكومات المحلية. ٥-٥-٢ نسبة النساء في المناصب الإدارية ٥-٦-١ نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ سنة و ٤٩ سنة واللاتي يتاح لهن استخدام وسائل منع الحمل، والرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية.

الهدف الأممي	الغايات	مؤشرات القياس
الهدف ٥: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات	أ- ٥ إجراء إصلاحات لمنح المرأة حقوقًا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والسيطرة على الأرض وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقاً للقوانين الوطنية ٥- ب تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة. ٥- ج اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز هذه السياسات والتشريعات للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.	٥-أ- ١ أ) نسبة مجموع المزارعين الذين يمتلكون أراض زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية، بحسب الجنس؛ و ب) حصة المرأة بين الملاك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة. ٥-ب- ١ نسبة الأفراد الذين يملكون الهاتف المحمول، حسب نوع الجنس. ٥-ج- ١ نسبة البلدان التي لديها نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
الهدف ٨: تعزيز النمو الاقتصادي المطرد، والشامل للجميع، والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع	٥- تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفر العمل الائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل متكافئ القيمة.	٨-٥-١ متوسط الدخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة. ٨-٥-٢ معدل البطالة، بحسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة.
الهدف ١٠ : الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها	١٠-٢ تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بصرف النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو الانتماء العرقي أو الإثني أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك. ١٠-٣ كفالة تكافؤ الفرص، والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج بوسائل، منها إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	• ١٠-٢-١ نسبة السكان الذين يعيشون دون ٥٠ في المائة من متوسط الدخل، بحسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة. • ١٠-٣-١ نسبة السكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثنى عشر شهرًا السابقة لأسباب يحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان التمييز على أساسها.
الهدف ١١ : جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة	١١-٢ توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة، ويسهل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق بتوسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظروف هشة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.	• ١١-٢-١ نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسبة، بحسب العمر والجنس والأشخاص ذوي الإعاقة.

٢,٣,١ الاستحقاقات الدستورية

للمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة

١. المرأة

نص الدستور المصري (٢٠١٤) على مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق والواجبات، وتنص مواده على المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص دون تمييز بدءًا من ديباجة الدستور. ويتضمن الدستور أكثر من ٢٠ مادة تخاطب المرأة بشكل مباشر بما يكفل للمرأة الفرص المتكافئة ومشاركتها في المجتمع والمساواة بينها وبين الرجل في الحقوق بدون تمييز، حيث اعتمد الدستور الحالي في المادة (١) على مبدأ المواطنة كأساس لنظام الحكم في الدولة، وهو ما يعني حق المواطن في الحصول على حقوقه التي ضمنها القانون دون تمييز، ونص على الحماية من كل أشكال العنف، وتمكين المرأة في جميع المجالات، والالتزام بتوفير الرعاية في مراحل عمرها المختلفة.

نص المادة ١١ من الدستور:

- تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية، السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية.
- تعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة لضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسبًا في المجالس النيابية على النحو الذى يحدده القانون.
- تكفل الدولة للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية دون تمييز ضدها.
- تلتزم الدولة بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجًا.
- تمنح المادة ٦ الحق للمرأة المصرية في نقل الجنسية لأطفالها.
- تلتزم الدولة وفقًا للمادة ٩ بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دون تمييز.
- تكفل المادة ١٧ توفير الخدمات الاجتماعية.
- تحدد المادة ١٩ سن التعليم الإلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية، وهو تحرك غير مسبوق في مواجهة الزواج المبكر.
- تنص المادة ٩٣ على الالتزام بالمعاهدات والمواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها مصر، والتي تعتبر لها قوة القانون.
- حرص الدستور في مادته ١٨٠ على تخصيص ٢٥ ٪ من مقاعد المجالس المحلية للمرأة.
- تنص المادة ٢١٤ على استقلالية وحصانة المجلس القومي للمرأة والحق في مراجعة جميع التشريعات المتعلقة بالمرأة قبل صدورها.

بعد إقرار التعديلات الدستورية الأخيرة في أبريل ٢٠١٩ تم تخصيص ربع مقاعد مجلس النواب للمرأة مثل ما ورد بالمادة ١٠٢ المعدلة، وقد تم تعديل قانون مجلس النواب بناءً عليه، هذا إلى جانب عديد من المواد الدستورية التي أكدت عدم التمييز بين الجنسين في كل الحقوق والواجبات، وهي المواد (٨،٤ ، ٩، ١٧ ، ١٩ ، ٧٤،٥٣ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٣ ، ١٨١،١٨٠ ، ٢١٤ ، ٢٤٤ المعدلة).

٢. الطفل

نصت المادة (٨٠) من الدستور المصري على حقوق الطفل الذي لم يبلغ الثامنة عشرة من عمره ، وأوضحت أن:

- لكل طفل الحق فى إسم وأوراق ثبوتية، وتطعيم إجبارى مجانى، ورعاية صحية وأسرية أو بديلة، وتغذية أساسية، ومأوى آمن، وتربية دينية،وتنمية وجدانية ومعرفية.
- تلتزم الدولة برعاية الطفل وحمايته من جميع أشكال العنف والإساءة وسوء المعاملة والاستغلال الجنسي والتجارى.
- لكل طفل الحق في التعليم المبكر في مركز للطفولة حتي السادسة من عمره، ويحظر تشغيل الطفل قبل تجاوزه سن إتمام التعليم الأساسي، كما يحظر تشغيله فى الأعمال التى تعرضه للخطر.

- تلتزم الدولة بإنشاء نظام قضائي خاص بالأطفال المجنى عليهم، والشهود. ولا يجوز مساءلة الطفل جنائيًا أو احتجازه إلا وفقًا للقانون وللمدة المحددة فيه. وتوفر له المساعدة القانونية، ويكون احتجازه فى أماكن مناسبة ومنفصلة عن أماكن احتجاز البالغين.
- تعمل الدولة على تحقيق المصلحة الفضلى للطفل فى جميع الإجراءات التى تتخذ حياله.

٣. الأشخاص ذوو الإعاقة

نصت المادة (٨٠) من الدستور على أن الدولة تكفل حقوق الأطفال ذوى الإعاقة وتأهيلهم واندماجهم فى المجتمع، كما نصت المادة (٨١) على أن «الدولة تلتزم بضمان حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة والأقزام، صحيًا، واقتصاديًا، واجتماعيًا، وثقافيًا، وترفيهيًا، ورياضيًا، وتعليميًا، وتوفر فرص العمل لهم، مع تخصيص نسبة منها لهم، وتهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة بهم، وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، ودمجهم مع غيرهم من المواطنين، إعمالاً لمبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص».

المجالس القومية المستقلة

ولضمان وجود كيانات مؤسسية، تعمل على دعم وتمكين المرأة، الطفل والأشخاص ذوي الإعاقة نصت المادة (٢١٤) من الدستور على وجود المجالس القومية المستقلة، ومنها المجلس القومى للمرأة، والمجلس القومى للطفولة والأمومة، والمجلس القومى للأشخاص ذوى الإعاقة. ويبين القانون كيفية تشكيل كل منها، واختصاصاتها، وضمانات استقلال وحياد أعضائها، ولها الحق فى إبلاغ السلطات العامة عن أي انتهاك، يتعلق بمجال عملها. وتتمتع تلك المجالس بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الفني والمالي والإداري، ويُؤخذ رأيها في مشروعات القوانين، واللوائح المتعلقة بها، وبمجال أعمالها.

٣,٣,١ القوانين والاستراتيجيات الداعمة

تـم وضـع عديد من القوانين والاسـتراتيجيات، لتفعيل مواد الدسـتور وضمان حقوق المرأة، الطفل، والأشـخاص ذوي الإعاقـة والنهـوض بأوضاعهم في المجتمع.

على مستوى التشريعات، فقد تم تعديل وإصدار عديد من القوانين لضمان حقوق المرأة في المجتمع وتمكينها اقتصادياً، وسياسياً، يذكر منها الآتي:

أولاً : القوانين المُنظمة للأحوال الشخصية:

- صدر القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ الخاص بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي، والذى يهدف إلى التغلب على المشاكل الناجمة عن تراكم القضايا أمام المحاكم، والإجراءات القانونية غير الفعالة؛ وهي التحديات التي تواجه النساء بالأساس حيث إنهن يمثلن أغلبية المتقاضين في القضايا الأسرية، كما تضمن هذا القانون عددًا من المواد المهمة، منها:

١. "المادة ١٧" الحق في التطليق من الزواج غير الموثق إذا كان الزواج ثابتًا بأية كتابة.
٢. "المادة ٢٠" حق الزوجة في الخلع مقابل التنازل عن حقوقها المالية ولا يصح أن يكون مقابل الخلع إسقاط حضانة الصغار أو نفقتهم أو أي حق من حقوقهم، ويقع الخلع في جميع الأحوال طلاقًا بائنًا.

- قانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٠ بإضافة المادة ٧٦ مكرر ثالثًا بفرض عقوبة الحبس للممتنع عن سداد دين النفقة.
- قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء محاكم الأسرة من أجل تسهيل وتحقيق مصلحة الأسرة وتوفر آليات لحل المنازعات مثل نيابات متخصصة لشئون الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية.
- قانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ الخاص بإنشاء صندوق نظام تأمين الأسرة ويتبع بنك ناصر الاجتماعي يتمثل غرضه في تسهيل تنفيذ أحكام المحاكم فيما يتعلق بنفقة الزوجة والأطفال و تحديد موارد الصندوق ونظام العمل به.
- قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥ بشأن رفع سن الحضانة إلى ١٥ سنة بحيث يبقى الطفل مع الحاضنة حتى هذا السن ويخيرها القاضى بعد ذلك.
- قانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٢٠ المتعلق بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية "المادة ٤٧" فيما يتعلق بمسائل الولاية على المال.

كما تم إصدار قرارات وزارية مهمة فى مسائل الأحوال الشخصية منها :

- قرار وزير العدل رقم ١٧٢٧ بتعديل لائحة المأذونين ووثيقة الزواج الجديدة و تعديل المادة رقم ٣٣ ، والتى نصت على أنه من اختصاصات المأذون أن يوقع الطرفان بما يجوز لهما الاتفاق عليه فى العقد من شروط بما يسمح للزوجين بإضافة بعض الشروط فيها.
- الكتاب الدوري رقم ٢٩ بتاريخ ١٢ نوفمبر ٢٠١٧ والخاص بإثبات الولاية التعليمية للحاضن.
- قرار وزير العدل رقم ٩٢٠٠ لسنة ٢٠١٥ لتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون التوثيق (الخاص بطالب الزواج الأجنبي من طالبة الزواج المصرية).

ثانيًا : قوانين العمل والاستثمار:

- قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ بإصدار قانون العمل الموحد وما تضمنه من حقوق عديدة للمرأة العاملة ولأطفالها وأسرتها وصحتها وغير ذلك .
- قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ (المواد الخاصة بالأم العاملة وغيرها المتعلقة بالمرأة العاملة) ومن المواد المتعلقة بالمرأة منح مزايا إضافية للأمهات العاملات، ومنها إجازة وضع لمدة أربعة أشهر بدلاً من ثلاثة أشهر بالإضافة إلى الحقوق المتعلقة برعاية الطفل، الإجازات، الترقي.
- خصص قانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ (المادة ٢) لضمان تكافؤ فرص الاستثمار لكل من الرجال والنساء ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة والشباب وريادة الأعمال.

ثالثًا : الحماية في قانون العقوبات والإجراءات الجنائية:

- ينص قانون العقوبات في نصوصه المختلفة على تجريم أشكال العنف ومنها الاعتداء بالضرب والجرح والتمييز أو العنف النفسي بما في ذلك السب وإهانة شخص والاعتداء على الحقوق والحريات الشخصية، وهي جرائم بموجب المواد (١٧١ و ١٦١ مكرر و ١٧٦ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣٧٥ من قانون العقوبات) وتسري هذه النصوص بصرامة على من يرتكب هذه الجرائم دون تمييز بين رجل أو إمرأة.
- تم تعديل المواد المتعلقة بالتحرش والاغتصاب وهتك العرض في قانون العقوبات بموجب القانون رقم ١١ لسنة ٢٠١١ حيث تم تعديل مواد (٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٦٩ - ٢٦٩ مكرر – ٢٨٩ - ٣٠٦ مكرر(أ).
- صدر القانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٤ بتعديل قانون العقوبات بتعريف التحرش الجنسي وتغليظ عقوبته وبمقتضى ذلك تم استبدال نص المادة ٣٠٦ مكرراً (أ) وإضافة مادة جديدة برقم ٣٠٦ مكرراً (ب) كما، تم تعديل المواد المتعلقة بالاغتصاب وهتك العرض والتعرض للغير. وبالتالى، فقد جاءت التعديلات لتوسيع نطاق التجريم لجرائم العنف الموجهة للمرأة ولتجريم التحرش الجنسي، وتعريف مفهومه لأول مرة بموجب القانون، وعليه يُعاقب القانون على التعرض لأنثى، سواء كان بالإشارة أو القول أو الفعل أو أية وسيلة بما في ذلك الاتصالات السلكية واللاسلكية.
- صدر تعديل وبموجب قانون العقوبات فى ٢٠٠٨ بتجريم الختان بنصوص قانونية، وفي عام ٢٠١٦ - بموجب القانون رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٦ - تم تعديل المادة ٢٤٢ مكرر لتغليظ عقوبة ختان الإناث وإضافة مادة ٢٤٢ مكرر (أ).
- القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن تعديل بعض أحكام قانون العقوبات «تعديل المادة ٢٨٩ والمادة ٢٩٠ المتعلقتين بجريمة الخطف إذا كان المخطوف طفلاً أو أنثى وتشدّد عقوبة الخطف بالتحايل أو الإكراه فى المادة ٢٩٠ فى حالة كون المخطوف أنثى أو طفلاً.
- القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٠ المتضمن تعديل المادة ٢٩٣ من قانون العقوبات لمواجهة المتهربين من دفع النفقة أو المتعنتين في السداد.
- القانون رقم ١٨٩ لسنة ٢٠٢٠ بخصوص تعديل بعض أحكام قانون العقوبات وذلك بإضافة مادة ٣٠٩ مكرر ب والتي لأول مرة وضعت وصفًا ونصوصًا لتجريم ومعاقبة التنمر.

حماية بيانات المجنى عليهم فى جرائم العنف والتحرش

- صدر القانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية، وذلك بإضافة مادة جديدة (١١٣ مكرر) تنص على عدم الكشف عن بيانات المجنى عليهم فى جرائم التحرش والعنف وهتك العرض وإفساد الأخلاق، وكذلك المادة ٩٦ من قانون الطفل. ويمثل ذلك خطوة مناسبة وإيجابية نحو توفر الحماية والضمانات للمجنى عليهم فى مثل هذه النوعية من الجرائم المنصوص عليها فى القانون.

الزواج القسري/ الزواج المبكر/ زواج الصفقة:

- نصت المادة (٨٠) من دستور عام ٢٠١٤ ، على التزام الدولة بحماية الطفل دون سن الثامنة عشر عامًا من جميع أشكال العنف والإساءة وسوء المعاملة والاستغلال الجنسي والتجارى.
- تنص المادة ٢ من قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ على أن الطفل هو كل من لم يتجاوز ال ١٨ عامًا.
- تنص المادة (٣١ مكررًا) والمضافة عام ٢٠٠٨ للقانون ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن الأحوال المدنية على أنه «لا يجوز توثيق عقد زواج لمن لم يبلغ من الجنسين ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة».
- أصدر وزير العدل القرار رقم ٦٩٢٧ لسنة ٢٠٠٨ الذي ينص على أنه "لا يجوز مباشرة عقد الزواج أو المصادقة على زواج ما لم يكن سن الزوجين ثمانى عشر سنة وقت العقد".
- تنص المادة ٢٢٧ من قانون العقوبات على توقيع العقوبة في حالة إبداء أقوال أو تحرير أوراق غير صحيحة بقصد إثبات بلوغ أحد الزوجين السن المحددة قانونًا للزواج.
- يجرم قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ بعض حالات زواج الأطفال باعتبارها صورة من صور الاستغلال الجنسي والاتجار في البشر عندما يقوم ولي أمر الطفلة بتسليمها لشخص للزواج لفترة محددة مقابل مبلغ مالي وهو ما يطلق عليه "زواج الصفقة".
- تم اقتراح مشروع قانون منع زواج الأطفال وتقديمه لمجلس النواب.

الحماية من الجرائم الإلكترونية:

- صدر قانون رقم ١٧٥ "لسنة ٢٠١٨" مكافحة جرائم تقنية المعلومات كأول تشريع مصري، يخاطب الجرائم التي تتم عبر شبكة الإنترنت ومواقع الاتصالات الإلكترونية بما يغطى الجرائم التى تقع على المرأة من تحرش وتتبع وانتهاك لخصوصية الأشخاص.

رابعًا: التعديلات التشريعية في قانون المواريث:

- تعديل قانون "المواريث" رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٣ عام ٢٠١٧ لتتمكن النساء من حقوقهن، بإضافة مادة ٤٩ تتضمن عقوبات على الممتنع عن منح الحقوق لأصحابها خاصة المرأة، ومنها الحبس من ستة أشهر لسنة وفرض غرامة تتراوح بين ٢٠ و ١٠٠ ألف جنيه، حيث أن القانون القديم كان لا يتضمن نصًا عقابيًا لضبط هذه المسألة.

خامسًا: القوانين الرئيسة والقرارات الأخرى التى صدرت في مصر ذات الصلة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠١٦ - ٢٠٢٠)

قوانين داعمة للمساواة بين الجنسين:

- القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين.
- قانون التأمين الصحي الشامل رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ الذي كفل حصول جميع المصرين، ومنهم المرأة، على العلاج بالمجان لغير القادرين.
- القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون حقوق الأشخاص ذوات الإعاقة الذي يضمن مزيدًا من الحقوق للنساء ذوات الإعاقة، ويضع القانون أول تعريف شامل للأشخاص ذوات الإعاقة ويحوي تحت مظلته جميع شرائح الإعاقة.
- القانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المجلس القومي للمرأة.

قرارات رسمية داعمة للمساواة بين الجنسين :

- الكتاب الدوري لوزير التربية والتعليم رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٧ بإثبات الولاية التعليمية للأم المطلقة دون الحاجة لحكم أو قرار.
- قرار شيخ الأزهر رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٨ بحظر نقل السيدات العاملات من مكان عملهن لمكان آخر بدون رغبتهن إلا بعد عرض مبررات النقل.
- قرار وزير الإسكان عام ٢٠١٨ بإضافة المرأة المعيلة ضمن أولويات المتقدمين للحصول على الشقق السكنية في مشروعات الوزارة.
- قرارى (١٢٣ , ١٢٤ لسنة ٢٠١٩) لهيئة الرقابة المالية بشأن تمثيل المرأة في مجالس إدارات الشركات وقراري (٢٠٤ و ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٠) لتعزيز المساواة بين الجنسين في إتاحة التمويل والاستفادة من الأنشطة المالية غير المصرفية وحظر التمييز القائم على الجنس.

استراتيجيات داعمة للمساواة بين الجنسين

الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية

على مستوى الاستراتيجيات، أعد المجلس القومي للمرأة عام ٢٠١٧ الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية٢٠٣٠، بما يتوافق وأهداف التنمية المستدامة، وخاصة تحقيق الهدف الخامس المعنى بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء، وقد اعتمد رئيس الجمهورية الاستراتيجية في عام ٢٠١٧ – الذي حدده الرئيس عامًا للمرأة- وأصبحت الاستراتيجية بمثابة خارطة طريق للحكومة المصرية لتنفيذ كل البرامج والأنشطة الخاصة بتمكين المرأة، وتحتوي الاستراتيجية على ٣٤ مؤشرًا من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وتتألف من أربعة محاور رئيسة:

١. التمكين السياسي والقيادة.
٢. التمكين الاقتصادي.
٣. التمكين الاجتماعي.
٤. الحماية.

مع التشريعات والثقافة كركائز متقاطعة لتلك المحاور الأربعة .

الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة

- تم إعداد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة، وتشمل أربعة محاور أساسية، وهي: الوقاية، الحماية، الملاحقة القانونية، والتدخلات. هذا إلى جانب الاستراتيجيات الآتية:

استراتيجيات أخرى:

- الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية (٢٠١٥).
- الاستراتيجية الوطنية لمناهضة الزواج المبكر.
- الاستراتيجية القومية للسكان ٢٠١٥ - ٢٠٣٠ .
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان) (٢٠١٦).
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر (٢٠١٦ - ٢٠٢١) .
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية (٢٠١٦ -٢٠٢٦).

يستعرض الدليل هذه الاستراتيجيات بشكل تفصيلي لتفعيلها من خلال اقتراح أنشطة وتدخلات في القطاعات المختلفة ومؤشرات لقياس الأداء.

> لا أحد ينكر أن المرأة، حققت قفزاتٍ متوالية ومكاسب غير مسبوقة في عهد الرئيسِ عبد الفتاح السيسي، حيث أُعلن ٢٠١٧ عامًا للمرأةِ المصرية في سابقة لم تحدث في تاريخ الدولة المصرية، مع إطلاق الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية ٢٠٣٠ ، وتعد مصرُ هي الدولة الأولى في العالم التي تطلق هذه الاستراتيجية بما يتوافق مع أهداف التنمية المستدامة، مما يؤكد إيمان الدولة بالدور الرائد للمرأة المصرية في النهوض بالمجتمع.
>
> **من نص كلمة د/ هالة السعيد وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية في احتفالية يوم المرأة المصرية ٢٠٢١**

- الاستراتيجيات الداعمة للمرأة والطفل وذوي الإعاقة
- استراتيجية تمكين المرأة المصرية ٢٠٣٠
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة
- الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية
- الاستراتيجية الوطنية لمناهضة الزواج المبكر
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة ختان الإناث

- القوانين الداعمة للمرأة والطفل وذوي الإعاقة
- التعديلات التشريعية في قوانين الأحوال الشخصية
- قوانين العمل
- الحماية في قانون العقوبات والإجراءات الجنائية
- التعديلات التشريعية في قانون المواريث
- بعض القوانين والقرارات التي صدرت لتمكين المرأة خلال الفترة من ٢٠١٦ إلى ٢٠٢٠

٢. الطفل

على مستوى التشريعات، تم وضع قانون الطفل المصرى رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ لضمان حقوق الطفل، كما صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٥ لسنة ٢٠١٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ . وقد نص القانون على أن الدولة تكفل حماية الطفولة والأمومة، وترعى الأطفال، وتعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم التنشئة الصحيحة من كل النواحي في إطار من الحرية والكرامة الإنسانية، حيث تضمن أبواباً، تتطرق إلى الرعاية الصحية، والرعاية الاجتماعية، وحقوق الطفل في التعليم، ورعاية الطفل العامل والأم العاملة، وثقافة الطفل، والمعاملة الجنائية للطفل، وتشكيل المجلس القومي للأمومة والطفولة.

وعلى مستوى الاستراتيجيات، قام المجلس القومي للأمومة والطفولة بوضع الإطار الاستراتيجي والخطة الوطنية للطفولة والأمومة (٢٠١٨ - ٢٠٣٠) لتفعيل كل المواد الواردة في قانون الطفل، ومن ثم ضمان حقوق الطفل في:

- الرعاية الصحية المتكاملة.
- التعليم والثقافة.
- الحماية الاجتماعية للأطفال الفقراء مع ضمان عدالة التوزيع بين الشرائح الاجتماعية والمناطق الجغرافية.
- تنمية مشاركة الطفل في المجال العام من خلال إشراكه في اتخاذ القرارات الخاصة به.
- رعاية الأمومة كعامل أساسي لرعاية الطفولة.

يهدف الإطار الاستراتيجي للطفولة والأمومة إلى الارتقاء بجودة حياة الأطفال والأمهات وفقًا لأهداف استراتيجية التنمية المستدامة: رؤية مصر ٢٠٣٠ واتفاقية حقوق الطفل، إضافةً إلى المواد الدستورية الجديدة لدستور ٢٠١٤ ، وذلك من أجل تحويلها جميعًا إلى آليات عملية يتم تنفيذها، ويستفيد منها الأطفال والأمهات.

٣. الأشخاص ذوو الإعاقة

على مستوى التشريعات، تم إصدار عديدٍ من القوانين والقرارات المهمة التي تهدف إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكفالة تمتعهم تمتعًا كاملاً بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين، وتعزيز كرامتهم ودمجهم في المجتمع، وتأمين الحياة الكريمة لهم.

القوانين والتشريعات الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة

قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولائحته التنفيذية، والذي يتضمن بابًا عن الحقوق الصحية لذوي الإعاقة بما في ذلك بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة والملف الصحي، وإجراءات الوقاية من الإعاقة، وبابًا عن الحق في التعليم، وبابًا عن الإعداد المهني والحق في التدريب والعمل، بالإضافة إلى باب عن الحق في الحماية الاجتماعية والحماية القانونية والجنائية للأشخاص ذوي الإعاقة، وباب عن الحق في الثقافة والرياضة والترويح. وتضمن القانون ١٠ لسنة ٢٠١٨ عديدًا من الحقوق المكتسبة، والتي بينتها اللائحة التنفيذية للقانون، والتي تهدف لضمان دمجهم في المجتمع بشكل كامل في كل المؤسسات، وإتاحة كل الخدمات والمرافق لهم، ومنها حقهم في السكن، وتأهيل الوحدات وفقًا لأحكام الكود المصري، لتصميم الفراغات الخارجية والمباني لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة للمباني القائمة العامة والمباني المخصصة، مما يسهم في تيسير تحركهم واندماجهم في المجتمع، كما هو موضح في الإطار (١).

- قانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٩ بإنشاء المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة.
- قانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون إنشاء صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة.

القرارات الرسمية الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة

- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة وطنية تنسيقية برئاسة وزير التضامن الاجتماعي وعضوية ممثلين عن الوزارات والجهات المختلفة لمتابعة تنفيذ أحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

الاستراتيجيات الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة

وضعت وزارة التضامن الاجتماعي بالتعاون مع الجهات المعنية بالإعاقة- وعلى رأسها المجلس القومي لشؤون الإعاقة، استراتيجية لتأهيل وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة خلال الفترة (٢٠١٧ -٢٠١٩). وتضمنت الاستراتيجية بلورة عدد من محاور العمل لرعاية هذه الفئة، منها وضع معايير جودة لمؤسسات وهيئات رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، والانتهاء من مراجعة مشروع قانون الإعاقة المتكامل، مما أدى إلى صدور القانون عام ٢٠١٨ مشتملاً على تنظيم حقوق هذه الفئة والأولويات الخاصة بهم، علاوةً على تنفيذ الأبعاد المتعلقة بالحماية الاجتماعية، حيث تم إطلاق برنامج "كرامة" لتوسيع شبكة الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوى الإعاقة.

٤,١ كيف دعم برنامج عمل الحكومة تمكين المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وتلبية حقوق الطفل؟

أولى برنامج عمل الحكومة (١٨/ ٢٠١٩ - ٢١/ ٢٠٢٢) اهتمامًا ملحوظًا بتمكين المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وتلبية احتياجات الطفل. ويوضح الجدول (٣) البرامج والتدخلات التي تمت صياغتها في برنامج عمل الحكومة لتحقيق هذه الأهداف.

جدول (٣): مراعاة بُعد الفئات الاجتماعية في برنامج عمل الحكومة

الفئة المستهدفة	الهدف الاستراتيجي	البرنامج الرئيسي	البرنامج الفرعي	التدخلات
المرأة	النهوض بمستويات التشغيل	تنمية المهارات البشرية للالتحاق بسوق العمل	إعداد وتدريب المرأة	• تفعيل مشروعات ومبادرات الأسر المنتجة من خلال مراكز إعداد الأسر المنتجة. • تفعيل دور جمعيات تنمية المجتمع المحلي في تدريب المرأة المعيلة ودعمها اقتصاديًا.
		تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر	تشجيع ثقافة العمل الحر وريادة الأعمال تعزيز دور برامج التنمية المجتمعية في التشغيل	• تنشيط ثقافة العمل الحر باستهداف خمسة آلاف شاب وشابة سنويًا. • زيادة فرص تشغيل العاطلين من خلال برامج التنمية المجتمعية كثيفة العمالة التي تراعي البعد البيئي والتي من المتوقع أن يستفيد منها حوالي ٤٣٥ ألف أسرة.
	تحسين مستوى معيشة المواطن المصري	ضبط النمو السكاني والانتشار العمراني	الحد من الزيادة السكانية	• زيادة نسبة استخدام وسائل تنظيم الأسرة من ٥٩,٥ ٪ حاليًا إلى ٦٤٪. • إتاحة خدمات تنظيم الأسرة وخاصة بالمناطق النائية والمحرومة.
		عدم التمييز النوعي	تفعيل المشاركة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة	• إصدار ٤٠٠ ألف بطاقة رقم قومي للسيدات في المحافظات الحدودية. • تنفيذ مبادرات تهدف إلى تبني منهج «امرأة منتجة داعمة للاقتصاد القومي». • تعزيز الشمول المالي للمرأة، من خلال تنفيذ برامج تدريبية وتوعية على مستوى المحافظات.
		الحماية الاجتماعية للمرأة دعم أنشطة الأسر المنتجة		• برامج تدريبية وتوعوية لتعزيز دور المرأة في الحفاظ على الموارد البيئية • توفير حوالي ٨٠ ألف فرصة عمل لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمرأة الريفية. • تعزيز قدرات حوالي ٥٠ ألف سيدة في مجال ريادة الأعمال والتسويق.

جدول (٣): مراعاة بُعد الفئات الاجتماعية في برنامج عمل الحكومة

الفئة المستهدفة	الهدف الاستراتيجي	البرنامج الرئيسي	البرنامج الفرعي	التدخلات
الطفل	بناء الإنسان المصري	توفير الرعاية الصحية الشاملة	تطوير المنشآت الصحية	• تطوير وحدات الأمومة والطفولة وخفض وفيات الأطفال الرضع إلى ١١,٨ طفل لكل ألف.
			توفير الأدوية الطبية والأمصال وألبان الأطفال والأجهزة الطبية	• ميكنة عملية صرف ألبان الأطفال الرضع.
	النهوض بمستويات التشغيل	النهوض بالمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر	تنمية المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر في القطاع الزراعي	• الاستغناء التدريجي عن عمالة الأطفال لتنخفض نسبتها من ٩٪ حاليًا إلى ٧٪.
ذوي الإعاقة	بناء الإنسان المصري	تأكيد الهوية العلمية	إتاحة التعليم للجميع دون تمييز	• فتح ١٦٠٠ فصل دراسي لذوي الإعاقة.
		تدعيم الرياضة البدنية للشباب	توفير البنية الأساسية الرياضية التنمية الرياضية	• إنشاء ٢ نادي للمعاقين. • تشجيع مشاركة المرأة وذوي الإعاقة وكبار السن في الأنشطة الرياضية.
	النهوض بمستويات التشغيل	تنمية المهارات البشرية	إتاحة فرص العمل للأشخاص ذوي الإعاقة	• تفعيل اللائحة التنفيذية لقانون المعاقين الجديد (رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨). • تنظيم ٩٧ ندوة توعية يستفيد منها حوالي ٩٧ ألف شخص، يشارك فيها ٩٧٠ شركة خاصة. • تنفيذ ٢٦١ حملة تعريفية بقانون الأشخاص ذوي الإعاقة بشركات القطاع الخاص.
	تحسين مستوى معيشة المواطن المصري	التوسع في شبكات الأمان الاجتماعي	الحماية الاجتماعية	• توظيف ١٠٠ ٪ من الأشخاص ذوي الإعاقة المتقدمين للحصول على عمل.

جهود حكومية أخرى

لدعم المرأة والطفل وذوي الإعاقة بالإضافة إلى البرامج والتدخلات التنموية الموجهة للمرأة، الطفل، والأشخاص ذوي الإعاقة في برنامج عمل الحكومة، قامت الحكومة ببذل جهود مكثفة تستهدف إدماج وتفعيل مشاركة جميع الفئات في المجتمع. وفي ظل التكامل بين كل الجهود لتحقيق الأهداف الاستراتيجية لبرنامج عمل الحكومة، يوضح الإطار (١) كيفية دمج الخطة المستجيبة للنوع الاجتماعي ضمن الإطار المنطقي للتخطيط والمتابعة. وتوضح الأطر (٢،٣،٤) بعض الأمثلة للجهود التي تمت لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية. وأخيراً يوضح الإطار (٥) بعض الممارسات الإيجابية التي من شأنها دمج بُعد الفئات الاجتماعية في القطاع الخاص.

الإطار (١) دمج الخطة المستجيبة للنوع ضمن الإطار المنطقي للتخطيط والمتابعة

يهدف الإطار المنطقي للتخطيط والمتابعة إلى توحيد عملية إعداد خطة وموازنة البرامج والأداء بين كل أجهزة الدولة، ورُوعي في إعداده أن يكون متكاملاً، ليبدأ من مرحلة تحديد علاقة كل برنامج تنموي، تقوم بتنفيذه كل جهة مع الأهداف الاستراتيجية والبرامج الرئيسةَ والفرعية للحكومة.

يتضمن الإطار المنطقي للتخطيط والمتابعة ثلاثة أنواع من مؤشرات الأداء:

- الأول: مؤشرات المدخلات المالية، وهي التكلفة الكلية للبرنامج الفرعي موزعة على كل أبواب الموازنة وليست التكلفة الاستثمارية فقط.
- الثاني: مؤشرات المخرجات، وهي مؤشرات قياس أداء واضحة ومحددة وقابلة للقياس والمتابعة، وتعبر عن أنشطة البرنامج.
- الثالث: مؤشرات النتائج التي توضح أثر البرنامج.

مثال: برنامج تطوير المكاتب التموينية المسئول عنه وزارة التموين والتجارة الداخلية:

- من مؤشرات المخرجات: عدد المكاتب التموينية المضافة/ عدد المكاتب التموينية المطورة، عدد المكاتب التموينية المميكنة (مكتب).
- من مؤشرات النتائج التي تعكس الأثر التنموي للبرنامج الفرعي: نسبة المكاتب الممكينة من إجمالي مكاتب التموين على مستوى الجمهورية (٪)، نسبة الخدمات المميكنة من إجمالي الخدمات التي تقدمها المكاتب (٪)، رفع نسبة رضا الموظفين(٪).

الخُطة المستجيبة للنوع والفئات ذات الأولوية:

- يتم التركيز فيها على استفادة المرأة وذوي الاحتياجات الخاصة من البرنامج الفرعي من خلال مؤشرات قياس أداء تعكس ذلك، مثال: برنامج التوسع في إتاحة المنافذ الاستهلاكية الثابتة، تكون مؤشرات الخطة المستجيبة للنوع فيه:
- إجمالي المخصصات المالية الموجهة لمنافذ تمتلكها المرأة أو ذوي الإعاقة (مدخلات).
- عدد فرص العمل التي تم توفيرها للمرأة/ ذوي الإعاقة من خلال مشروع جمعيتي (مخرجات)، ويتم توزيعه على مستوى المحافظات في الخانة المخصصة لذلك.
- نسبة فرص العمل المتاحة للسيدات/ذوي الاحتياجات الخاصة من إجمالي فرص العمل (نتائج)، ويتم توزيعه على مستوى المحافظات في الخانة المخصصة لذلك.

الإطار (٢) وحدات تكافؤ الفرص/ وحدات المرأة الآمنة/ وحدات مناهضة العنف ضد المرأة

في إطار تمكين المرأة وحمايتها من كل أشكال العنف والتمييز، تم إنشاء وحدات تكافؤ الفرص على مستوى المؤسسات الحكومية وبعض مؤسسات القطاع الخاص لضمان بيئة عمل آمنة تمنع التمييز، وتعمل على النهوض بأوضاع المرأة المصرية فى جميع المجالات لضمان إدماج احتياجات المرأة في البرامج والمشروعات ضمن الخطط التنموية للجهات التنفيذية، تحقيقًا لأهداف التنمية المستدامة في إطار رؤية مصر ٢٠٣٠.

كذلك تم تجهيز وافتتاح عدد من وحدات المرأة الآمنة فى المستشفيات الجامعية. وتعتبر الوحدات متخصصة في تقديم دعم متكامل في حالات العنف ضد النساء من خلال طاقم طبي مدرب، أدوات كشف، توفر معلومات وإعداد ملفات متكاملة عن الحالات وإحالتها إلى جهات الدعم النفسي والقانوني والخدمات الاجتماعية إذا استلزم الأمر. وقد تم إنشاء هذه الوحدات بالتعاون والشراكة بين المجلس القومى للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وهناك توجه للتوسع في إنشاء وحدات أخرى مماثلة في الفترة المقبلة لضمان تغطيتها لكافة المناطق الجغرافية وجميع النساء اللاتي يحتاجن إلى دعم. بالإضافة إلى ذلك، تم إنشاء وحدات لمناهضة العنف ضد المرأة فى عديدٍ من الجامعات المصرية لتوفر بيئة دراسية وبيئة عمل خالية من كل صور العنف والتحرش والتمييز ضد المرأة.

الإطار (٣) الجهود التي تمت لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة

في إطار جهود الدولة لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة، قامت وزارة التضامن الاجتماعي بالإجراءات الآتية:

- تقديم دعم نقدي للأشخاص ذوي الإعاقة، والتعاون مع وزارة الصحة والسكان بشمول جميع ذوي الإعاقة المستفيدين من برنامج الدعم النقدي بالرعاية الصحية، كما تم تطوير آلية مميكنة للكشف الطبي تراعي الشفافية والنزاهة والسرعة في أداء الخدمة.
- التعاون مع وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لتخصيص ٥٪ من الإسكان الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة.
- إصدار بطاقات إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة لمستحقي دعم كرامة، وبدء العمل بالمنظومة الجديدة للخدمات المتكاملة.
- تأسيس البنية التحتية لمكاتب تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة على مستوى مديريات الجمهورية، وربطها بشبكة خطوط معلومات الوزارة وميكنتها، لتسهيل ممارسة عملها.
- توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، بالتعاون والتنسيق مع الشركات التابعة للقطاع الخاص، بالإضافة إلى توفير فرص تدريب وتأهيل لهم، وقروض ميسرة للنساء ذوات الإعاقة بالتعاون مع بنك ناصر الاجتماعي.
- تيسير حصول الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية على الدراجات البخارية بدعم من بنك ناصر الاجتماعي.
- تقديم منح للطلبة والطالبات ذوي الإعاقة البصرية في الجامعات الحكومية، وتوفير سماعات للطلاب من ذوي الإعاقة السمعية، وأجهزة لاب توب مجهزة للطلاب من ذوي الإعاقة البصرية بالشراكة مع الجمعيات الأهلية.
- التنسيق مع المنصات الإلكترونية (شغلني، فرصنا) لتوفير فرص عمل لائقة للأشخاص ذوي الإعاقة تتناسب مع نوع الإعاقة والمؤهل الدراسي.
- تقديم خدمات التقويم المهني لذوي الإعاقة بمراكز التقويم المهني وتقديم خدمات تنمية المهارات اللغوية والتخاطب للأطفال بوحدة التخاطب.
- رفع الوعي المجتمعي بقضايا ذوي الإعاقة حيث تم إطلاق برنامج «وعي» للتنمية المجتمعية لتشكيل الوعي الإيجابي تجاه العديد من القضايا المجتمعية ومن ضمنها الاكتشاف المبكر للإعاقة، كما تم إعداد دليل «وعي» للرائدات الريفيات ومكلفات الخدمة العامة وتم تدريب الرائدات الريفيات في عدد من المحافظات.
- إطلاق حملة الكشف المبكر عن إعاقات الأطفال ضمن التدخلات المستهدف تنفيذها في المشروع القومي لتطوير قرى الريف المصري (حياة كريمة).

الإطار (٤) دمج بُعد الفئات الاجتماعية في ممارسات القطاع الخاص

يستلزم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي تضافر الجهود الحكومية مع جهود منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، لضمان نجاحه في تحقيق الأهداف المرجوة من هذا النوع من التخطيط. وفي هذا الصدد، يمكن للقطاع الخاص اتباع الإجراءات التالية لدمج بُعد الفئات الاجتماعية في ممارساته:

- تشجيع آليات العمل المرن والعمل من المنزل لدعم مشاركة المرأة في سوق العمل.
- توفير حضانات لرعاية الأطفال في مؤسسات القطاع الخاص كلما أمكن ذلك.
- تطوير مواثيق سلوك تضمن تكافؤ الفرص بين الجنسين ووجود بيئة عمل خالية من التمييز ضد المرأة "Gender Sensitive Codes of condcut".
- عدم التمييز في الأجر بين المرأة والرجل لذات الوظيفة.
- توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في الوظائف المناسبة لهم وفقًا لقدراتهم والبرامج التأهيلية التي حصلوا عليها.

ويعتبر القرار الصادر من هيئة الرقابة المالية رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٠ مثالاً على دمج بعد النوع الاجتماعي في أنشطة القطاع الخاص، حيث يحظر على الشركات والجهات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية التمييز بين عملائها على أساس الجنس بما يضمن تعزيز المساواة بين الذكور والإناث في الاستفادة من الأنشطة المالية غير المصرفية، بالإضافة إلى بذل مزيد من العناية والاهتمام باحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. كما قامت الهيئة بمُبادرة تمثيل المرأة في مجالس إدارة الشركات، حيث تم اتخاذ قرار رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٠ بوجوب تمثيل عنصر نسائي واحد على الأقل بمجالس إدارة الشركات. وأخيراً، تم اتخاذ قرار رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٠ بمنح حوافز ومزايا مالية للشركات والجهات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية التي تستهدف تمكين المرأة وتعزيز إتاحة التمويل لها.

ويعد برنامج "عايشين بخيرها" مثالاً على الشراكة بين القطاع الخاص والحكومة، وهو برنامج أطلقته شركة "بيبسيكو" بالتعاون مع وزارة التضامن الاجتماعي وهيئة "كير" الدولية. ويهدف البرنامج إلى تمكين المرأة الريفية ودمجها في سلسة القيمة الزراعية وتحسين الأحوال المعيشية وتحقيق الاكتفاء الذاتي. ويستهدف بشكل أساسي الأسر من مستفيدي برنامج «تكافل وكرامة» وذوي الإعاقة.

٥,١ التجارب الدولية

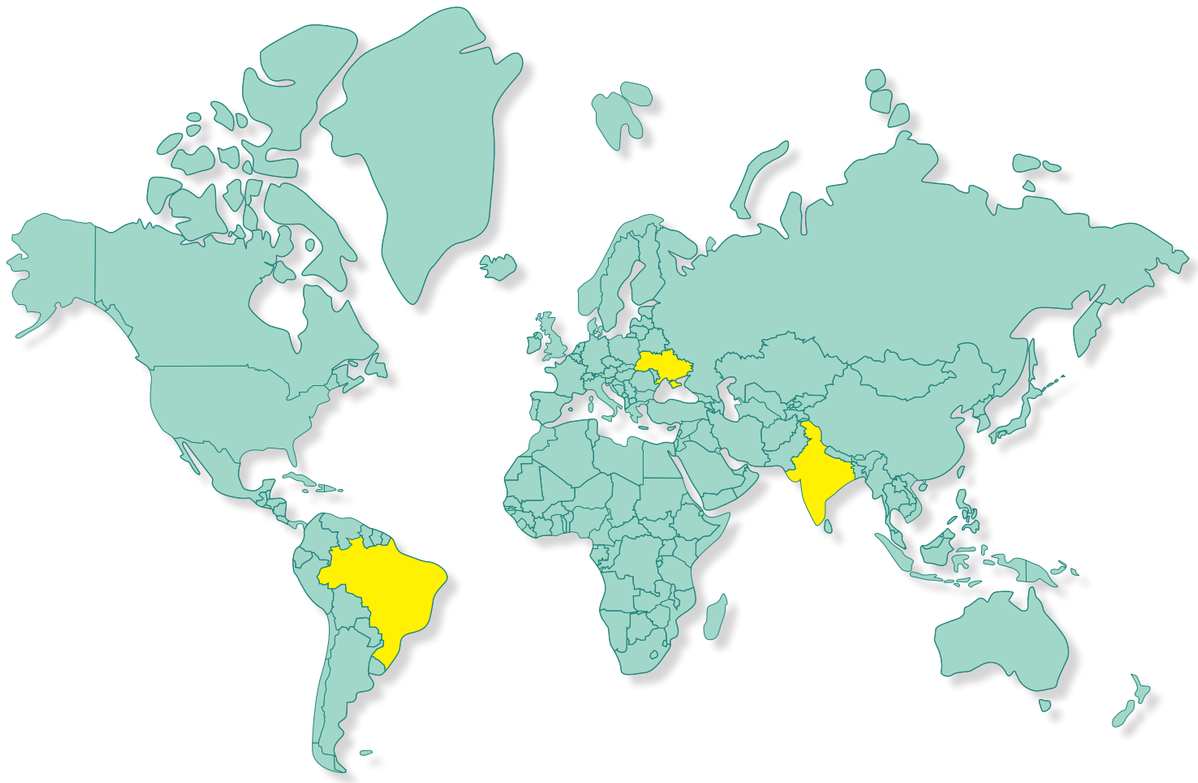

أفضل الممارسات والدروس المستفادة حول العالم

أظهرت التجارب الدولية في تطبيق التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي أنه لا يوجد منهج واحد اتبعته كل الدول، بل اختلفت آليات التطبيق وفقًا للظروف المجتمعية (GTZ, ٢٠٠٦)، وتمثلت أبرز الاختلافات في تجَارب الدول في:

- الأطراف الفاعلة:

في بعض الدول، تكون الجهات الحكومية متمثلة في الوزارات المعنية هي الرائدة في عملية التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي، مثل أستراليا، كينيا، موزمبيق ورواندا، بينما في دول أخرى، تنشأ مبادرات التخطيط المستجيب من منظمات المجتمع المدني، المراكز البحثية أو نواب البرلمان، مثل الهند، جنوب إفريقيا، وأوغندا.

- نطاق التغطية:

اتجهت بعض الدول لتطبيق التخطيط المستجيب في كل القطاعات والوزارات المعنية، بينما اتجهت دول أخرى للتركيز على بعض القطاعات ذات الأولوية في بداية تطبيق تجربة التخطيط المستجيب للنوع، وتمثلت هذه القطاعات في: التعليم، الصحة، والتشغيل.

- الأدوات المستخدمة:

تتعدد الأدوات المستخدمة في التخطيط المستجيب -كما سبق الإشارة- فقد، اتجهت الدول إلى اختيار الأدوات التي تتناسب مع أهدافها وإمكانياتها، وتتناسب مع آليات التخطيط والنظم الموازنية المتبعة في الدولة. وتتمثل الأدوات الأكثر استخدامًا في عديدٍ من الدول في: تقييم السياسات والبرامج وفقًا للمنظور الاجتماعي الاحتوائي Socially Inclusive Policy Appraisals وتحليل منافع الإنفاق العام المصنفة حسب الفئة المستهدفة Disaggregated Public Expenditure Benefit Incidence Analyses.

وتوضح الأطر (٥ - ٦ - ٧ - ٨) هذه الاختلافات من خلال بعض التجارب الرائدة في التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي.

الإطار (٥) تجربة الهند في التخطيط المستجيب للطفل

كان لمنظمات المجتمع المدني دورًا رائدًا في تطبيق التخطيط المستجيب لاحتياجات الطفل في ولاية كرالا في الهند، حيث قام مركز HAQ لحقوق الطفل بمساعدة الجهات الحكومية في إعداد وتنفيذ خطط مستجيبة للطفل (Cummins ٢٠١٦). وحظيت هذه المبادرة بدعم الحكومة الهندية وقامت الوزارات بتطبيق المنهجية التي أعدها المركز. وقد ترتب على ذلك إعلان بيان الإنفاق الحكومي الموجه للأطفال رقم ٢٢ لعام ٢٠٠٨ ضمن الموازنة العامة للهند عام ٢٠٠٨ .

وبالرغم من أن هذه المنهجية ليست معممة في جميع الولايات الهندية، إلا أن ولاية كرالا تنشر منذ ذلك الحين بيانًا سنويًا لميزانية الطفل. ويوضح البيان تقسيم النفقات في كل برنامج/مشروع حكومي وتحديد نسبة مخصصات الأطفال من إجمالي النفقات ونسبة الأطفال المستفيدين من الإنفاق العام وفقًا لنتائج تقييم أداء البرنامج/المشروع، بالإضافة إلى تعليقات إضافية على أنشطة البرنامج/المشروع لتؤخذ في الاعتبار في الخطط المستقبلية. ومن ثم، فقد اعتمدت هذه التجربة على تحليل منافع الإنفاق العام المصنفة حسب الفئة المستفيدة لبيان مدى استفادة الأطفال من البرامج/المشروعات المختلفة.

ويتم ذلك عن طريق تحليل قاعدة بيانات الفئات المستفيدة من البرامج والتدخلات التي يتم تنفيذها في الولاية وبعض الاستبيانات واستطلاعات الرأي. بالإضافة إلى ذلك، يقوم مركز HAQ مع منظمات المجتمع المدني المحلية بإجراء تحليلات تأثير الإنفاق العام على الأطفال لفترة مدتها أربعة أعوام من خلال مسوح تتبع النفقات لقياس الثغرات في وضع الأطفال في الولايات التي قامت بتطبيق التخطيط المستجيب للطفل، وهو ما أدى إلى تعزيز المساءلة وزيادة فعالية الإنفاق العام في سد الفجوات وتلبية الاحتياجات الملحة لهذه الفئة.

المصدر: (Bhattacharya et al. ٢٠١٣; SDC ;2016 ,Cummins, ٢٠١٨).

الإطار (٦) تجربة الخطة التشاركية للأطفال في بارا مانسا، البرازيل

في إطار مبادرة المدن الصديقة للأطفال، احتفظت مدينة بارا مانسا البرازيلية، بنسبة من اعتمادات الموازنة المحلية للمدينة يقررها من تراوح أعمارهم بين ٩ و ١٥ عامًا. وقد تأسس مجلس الميزانية التشاركي للأطفال في عام ١٩٩٨ بموجب قانون البلدية ونفذها مجلس المدينة. ومن ثم، كانت وحدات الإدارة المحلية الطرف الفاعل في تطبيق هذه التجربة في البرازيل. وقد قام أكثر من ٦٠٠٠ طفل في المدينة بانتخاب ١٨ طفلاً و١٨ طفلة لتمثيل آرائهم في هذا المجلس. وتمثلت الأهداف الرئيسة من إنشاء هذا المجلس في: إضفاء الطابع المؤسسي على مشاركة الأطفال في وضع أولويات الإنفاق في إطار ميزانية المدينة؛ تشجيع المواطنة النشطة؛ تشجيع الأطفال للتعبير عن آرائهم واحتياجاتهم؛ وتخصيص الأموال وفقًا لأولوياتهم. وقد أدى ذلك إلى تمويل مجموعة من البرامج والتدخلات تلبي احتياجات الأطفال، بما في ذلك: تجديد الساحات الرياضية في المدرسة، تركيب إنارة في ملاعب الأطفال، وتوسيع المركز الصحي في الحي ليشمل عيادة طبيب الأسنان.

وقد تجاوزت فوائد مشاركة الأطفال تحديد أولويات الإنفاق وامتدت إلى: مشاركة أكبر للأطفال في اجتماعات مجلس المدينة وجمعيات السكان والمجالس العامة؛ وزيادة الوعي بالقضايا المجتمعية والسياسات العامة، مما ساهم في الاستمرار في الاستماع إلى أولويات الأطفال في المدينة.

المصدر: Guerra , ٢٠٠٥

الإطار (٧) تجربة أوكرانيا في التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي (المرأة)

بذلت أوكرانيا جهودًا مكثفة في مجال التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي على جميع مستويات الحكومة، مع عديدٍ من المبادرات على مستوى الحكومة المركزية والمحليات. وقد كانت الريادة في هذه الجهود لوزارة الحماية الاجتماعية بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتتبع تأثير المخصصات المالية في إطار البرامج/التدخلات الحكومية على تحقيق المساواة بين الجنسين في كافة المدن البالغ عددها ٢٧ مدينة,(Quin٢٠١٦). وقد ركزت المبادرات على قطاع واحد، وهو قطاع ريادة الأعمال نظرًا لارتفاع مستويات البطالة بين النساء. وقد أدى تحليل آثار برامج ريادة الأعمال على الفئات الاجتماعية إلى إعادة تصميم هذة البرامج لضمان استفادة المرأة منها.

وقد تحقق ذلك في عام ٢٠١٣، حيث أظهر تحليل تأثير الإنفاق العام لبرنامج تعزيز ريادة الأعمال في إحدى المدن الأوكرانية وجود توزيعات غير متكافئة للنفقات - ٦٠ ٪ من المستفيدين من البرنامج رجالاً و ٤٠ ٪ نساءًا. بالإضافة إلى ذلك، تم تمويل بعض البرامج مع وجود فجوات كبيرة بين الجنسين: على سبيل المثال، ٦٠ ٪ من المخصصات المالية لأحد البرامج ذهبت إلى معرض سنوي للمصنعين، كان ٨٠ ٪ من المشاركين فيه رجالاً. وقد تم التوصل لهذه النتائج بناءً على مؤشرات الفئات الاجتماعية، وإحصاءات المستفيدين المصنفة حسب الجنس. وتمت الاستفادة من هذه النتائج في توسيع نطاق الخدمات لرواد الأعمال، واتخاذ تدابير خاصة لتشجيع مشاركة النساء والشباب في ريادة الأعمال في السنة المالية التالية.

في ذات العام، أظهر تحليل الإنفاق العام وتقييم المستفيدين من المخصصات المالية للموازنة في مدينة أخرى، والذي قامت به الحكومة المحلية بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، أن معظم المستفيدين من البرامج التدريبية المهنية رجالاً بنسب بلغت ثلاثة أو أربعة أمثال مقارنة بالنساء، بالرغم من أن نسبة المرأة المتعطلة عن العمل في المدينة بلغت ٧٥ ٪ من إجمالي المتعطلين عن العمل.

كذلك أظهرت المسوح الميدانية أنه بينما كان الرجال والنساء مهتمين بالحصول على التدريب وبدء الأعمال التجارية الخاصة بهن، كانت النساء فوق سن ٣٥ أكثر استعدادًا للقيام بذلك. وبالتالي، تم أخذ ذلك في الاعتبار عند وضع الخطة التنموية للمدينة وتم تمويل مركز تدريب يستهدف النساء فوق ٣٥ سنة اللواتي لديهن اهتمام بتأسيس مشروع تجاري، وقد أدى هذا المركز إلى نجاحات عديدة في مساعدة النساء على إقامة وإدارة مشروعات ناجحة في المدينة.

المصدر: (Quin; ٢٠١٦,. Ivanina et al,٢٠١٦)

الإطار (٨) تجربة التخطيط المستجيب لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة في كارناتاكا، الهند

تعد تجربة كارناتاكا في الهند من أنجح التحارب في تلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية التخطيط من خلال منهج تشاركي، وذلك بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني. فقد عانت هذه الفئة من التهميش ومعدلات مرتفعة من الفقر والبطالة لسنوات طويلة، ثم تمت صياغة قانون للأشخاص ذوي الإعاقة عام ١٩٩٥ وتفعيله عام ٢٠٠٦ لضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية التنمية والاستفادة من ثمارها. وقد اعتمد المنهج التشاركي لدمج احتياجات هذه الفئة في عملية التخطيط للبرامج والتدخلات الحكومية علي المحاور التالية:

- عقد برامج تدريبية للمسئولين عن الوزارات والإدارة المحلية للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، وأخذ احتياجاتهم في الاعتبار في عملية التخطيط.
- عقد لقاءات دورية مع مسئولي الوزارات المختلفة والأشخاص ذوي الإعاقة للتعرف على احتياجاتهم والاستماع إلى آرائهم.
- كان لهذه الاجتماعات أثراً كبيراً في تغير مواقف المسئولين الحكوميين تجاه قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث تمت مناقشة عديدٍ من الاقتراحات المتعلقة بإجراءات تحسين أنظمة تقديم الخدمات، مما أدى إلى تغير منهجي في تنفيذ البرامج والمشروعات على جميع مستويات الإدارة المحلية.
- الاعتماد على استطلاعات الرأي ومؤشرات الأداء لتقييم مدى استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من تقديم الخدمات، وبرامج استهداف الفقر وبرامج تنمية المهارات، وأخذ نتائج هذا التقييم في الاعتبار عند وضع الخطط التنموية.

المصدر: Kumar, ٢٠١٩

أهم الدروس المستفادة

- تتمثل أهم الدروس المستفادة من تجَارب الدول في تطبيق التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في الآتي:
- لا ينبغي توقع نتائج سريعة من مبادرات التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي، نظرًا لأن دمج منظور الفئات الاجتماعية في مختلف مراحل التخطيط للبرامج والمشروعات التنموية هو مهمة يتراوح مداها الزمني من متوسطة إلى طويلة الأجل. لذلك، من المهم المثابرة ومحاولة إضفاء الطابع المؤسسي على مبادرات التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي.

- أثبتت تجارب التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي أنها أكثر نجاحًا في البلدان التي يوجد بها تكامل وتعاون مشترك بين المبادرات الحكومية وجهود منظمات المجتمع المدني وجميع الأطراف الفاعلة في المجتمع. ويتطلب ذلك تعزيز الثقة المتبادلة والشفافية وإتاحة كل المعلومات.

- تتمثل العقبة الرئيسة أمام تفعيل الأدوات المقترحة للتخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في عدم توفر بيانات مصنفة للفئات المستهدفة حسب الجنس والسن، تعكس متطلبات تلك الفئات. ومن ثم، يجب العمل على توفير هذه البيانات لكي تكون واحدة من أولى الخطوات المتخذة لتطبيق التخطيط المستجيب للنوع.

- يجب العمل على دمج مفهوم الفئات الاجتماعية في النماذج الاقتصادية التي يتم من خلالها تحديد المخصصات المالية وأولويات الإنفاق العام، وذلك لدراسة القضايا الملحة للفئات المختلفة والمجالات التي تحتاج توجيه النفقات إليها، ومن ثم ضمان كفاءة الإنفاق العام وعدالة توزيع الموارد وفقًا لاحتياجات الفئات المختلفة.

أهمية رفع الوعي بقضايا الفئات الاجتماعية ووجود قنوات اتصال للتعبير عن الاحتياجات من منظور الفئات الاجتماعية لتضمينها فى مراحل التخطيط وفق الأولويات والموارد المتاحة.

وختامًا، فقد تناول هذا القسم مفهوم وأهداف التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي والآليات المستخدمة في تطبيقه، كما أوضح الإطار التشريعي والمؤسسي الداعم للتخطيط المستجيب في مصر، بالإضافة إلى التجارب الدولية لاستخلاص أفضل الممارسات والدروس المستفادة. ويشكل ذلك الإطار اللازم لتطبيق التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في القطاعات المختلفة، وهو ما سوف يتم تناوله في القسم التالي.

القسم الثاني:
تطبيق التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في الخطط القطاعية

يتناول هذا القسم كيفية تطبيق التخطيط المستجيب للنوع في القطاعات المختلفة. ومن ثم، يعرض المنهجية المستخدمة في تطبيق الإطار المفاهيمي، والخطوات المتبعة لتطبيقه، وآلية تقييم أداء البرامج والتدخلات من منظور الفئات الاجتماعية. ويلي ذلك تطبيق هذه المنهجية من خلال مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع في القطاعات، والتي تقوم باقتراح مجموعة من الأنشطة والمشروعات لتلبية احتياجات الفئات المختلفة، واقتراح مؤشرات لتقييم أداء هذه المشروعات من منظور الفئات الاجتماعية.

١,٢ المنهجية والخطوات المستخدمة

منهجية إعداد الدليل:

- منهجية إعداد الدليل اعتمد الدليل على منهج تشاركي، حيث شاركت كل القطاعات المذكورة في مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي (الموضحة في القسم ٢,٢) في إعداد الدليل من خلال اقتراح بعض الأنشطة والتدخلات التي تساهم في تلبية احتياجات الفئات الاجتماعية المختلفة، وإبداء الملاحظات على هيكل ومحتوى الدليل. كما تم إجراء عديدٍ من المقابلات مع القطاعات النوعية بوزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى المجلس القومي للمرأة، وذلك لدراسة وتحليل الاستراتيجيات التي أطلقتها الجهات والتعرف على أبرز الفجوات والاحتياجات الملحة للفئات المستهدفة، ومن ثم العمل على تلبية هذه الاحتياجات لدمج الفئات في المجتمع وتعظيم مشاركتهم الاقتصادية في عملية التنمية. علاوة على ذلك، اعتمدت المنهجية على مراجعة جميع التشريعات المتعلقة بالمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة، والعمل على تفعيل هذه التشريعات من خلال اقتراح أنشطة وتدخلات في القطاعات المختلفة، ووضع مؤشرات لقياس تأثير هذه الأنشطة والمشروعات على الفئات المستهدفة، كما يتضح من مصفوفة التخطيط المستجيب في القطاعات المختلفة التي يتم عرضها في القسم (٢,٢). وأخيرًا، تم عقد ورشة عمل بمشاركة عدد من القطاعات والأجهزة المعنية متمثلة في المجلس القومي للإعاقة، المجلس القومي للمرأة، المجلس القومي للأمومة والطفولة، وزارة التضامن الاجتماعي، وزارة التربية والتعليم، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي، وزارة الموارد المائية والري، وزارة التجارة والصناعة، وزارة التنمية المحلية، وزارة النقل، الهيئة العامة للرقابة المالية وعدد من الخبراء الأكاديميين، لأخذ ملاحظاتهم في الاعتبار.

منهجية تطبيق التخطيط المستجيب في خطة الدولة

- لكي تقوم الوزارات والقطاعات المختلفة بدمج منظور الفئات الاجتماعية في عملية التخطيط، يعرض هذا الجزء الخطوات التي يتعين اتباعها، بالإضافة إلى آلية تقييم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي -استنادًا إلى المؤشرات الكمية والنوعية - وذلك لتقييم مدى نجاح الخطوات التي تم اتباعها في تلبية احتياجات الفئات المختلفة ودمج هذه الفئات اقتصاديًا وسياسيًا واجتماعيًا.

خطوات التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي

- يوضح الشكل (١) الإطار العام لخطوات التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي. تبدأ هذه الخطوات بمرحلة تحديد الفجوات والاحتياجات الملحة للفئات الاجتماعية، ثم صياغة أهداف يعمل كل قطاع على تحقيقها، وترجمة هذه الأهداف في صورة برامج تنفيذية ومشروعات. يلي ذلك عملية تنفيذ أنشطة البرامج والمشروعات، وأخيراً عملية تقييم الأداء، للتأكد من تلبية أنشطة البرامج والمشروعات لاحتياجات الفئات المختلفة. وفي كل مرحلة من هذه المراحل، تتم الاستعانة بالأدوات والآليات الملائمة الموضحة في جدول (١) للتأكد من مراعاة المنظور الاجتماعي في كافة مراحل التخطيط.

الشكل (١): الإطار العام لخطوات التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في القطاعات

٢,٢ ما مقياس تقييم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي؟

يُعد تحليل الفجوات في المرحلة الأولى - والذي يعتمد بدوره على المؤشرات الكمية والنوعية، أساس هذه الخطوات - حيث يوضح أولويات الإنفاق للقطاعات المختلفة، ومن ثم البرامج والمشروعات التي تتعين صياغتها في الخطة لسد هذه الفجوات. وبالتالي، يضمن ذلك كفاءة تخصيص الموارد، وتلبية احتياجات الفئات المختلفة من خلال تنفيذ أنشطة البرامج/المشروعات المختلفة. وأخيرًا، تأتي مرحلة تقييم الأداء، لتوضيح مدى نجاح أنشطة البرامج والمشروعات في سد الفجوات، والدروس المستفادة وما يجب أخذه في الاعتبار عند صياغة الاستراتيجيات والبرامج في الخطط المستقبلية للأعوام التالية، كما هو موضح في الشكل (٢).

الشكل (٢): دور تحليل الفجوات في عملية التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي Assessment Scale

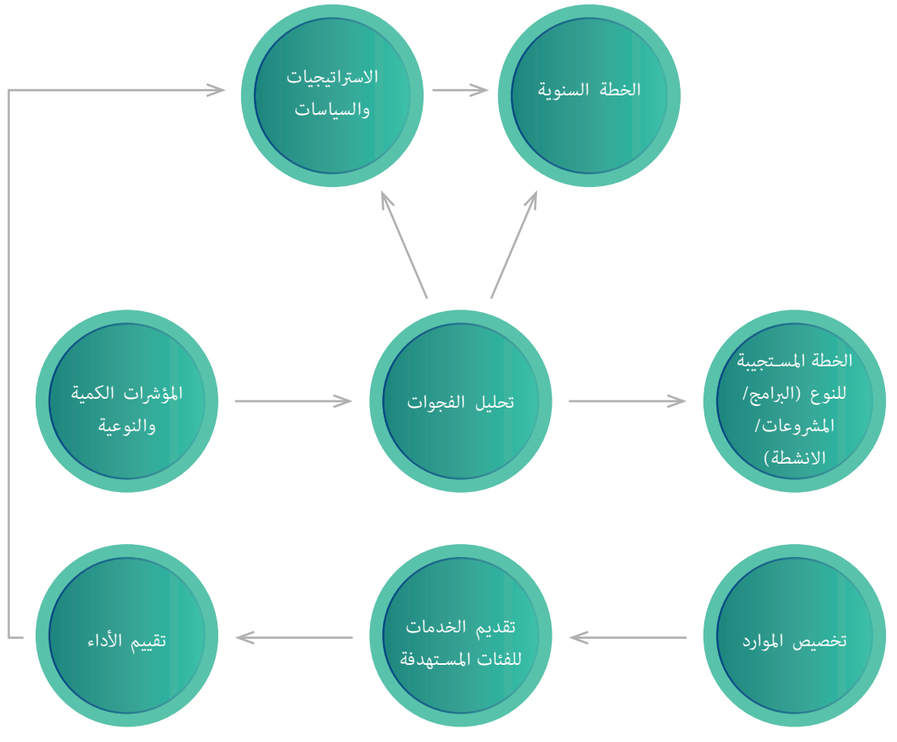

يتطلب الإطار المقترح وجود آلية لمساعدة الوزارات والجهات الموازنية المختلفة على تقييم أثر البرامج والمشروعات الاستثمارية والأنشطة الممولة من الموازنة على الفئات المستهدفة. وتتمثل هذه الآلية في مقياس تقييم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي Social Responsive Planning Assessment Scale وهي المنهجية الأكثر استخدامًا في الأدبيات لقياس أثر البرامج التنموية على الفئات الاجتماعية ذات الأولوية في صياغة السياسات، يتراوح التقييم من ١ إلى ٥ وفقًا لمدى تأثير النتائج التي حققها البرنامج على هذه الفئات وذلك على النحو المبين في الشكل (٣).

الشكل (٣): مقياس تقييم التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي Social Responsive Planning Assessment Scale

وحتى يتسنى التقييم وفقًا لهذا المقياس، ينبغي بناء مجموعة من المؤشرات الكمية والنوعية التي تراعي منظور الفئات الاجتماعية. ويتطلب ذلك توافر قاعدة بيانات تفصيلية مقسمة وفقًا للفئات الاجتماعية Disaggregated Data ، بالإضافة إلى إجراء بعض المسوح واستطلاعات الرأي لتحديد أهم الاحتياجات كما هو موضح في الجدول (٤). وفي هذا الصدد، سوف تتم الاستعانة بمؤشرات قياس الأداء التي تم استحداثها في منظومة متابعة أداء البرنامج الحكومي واقتراح بعض المؤشرات الإضافية المتعلقة بالفئات المستهدفة.

وسوف تستخدم هذه المؤشرات في تقييم الوضع القائم لتحديد الفجوات، بالإضافة إلى تقييم أثر البرامج/المشروعات في تحسن أوضاع الفئات المستهدفة[٣] من خلال متابعة التغير في قيم هذه المؤشرات. وسوف يتم تحديد المؤشرات المناسبة، لتقييم وضع كل قطاع وقياس أثر المشروعات المقترحة له في الدليل لتسهيل إجراء تقييم الأداء وفقًا لمنظور الفئات الاجتماعية كما هو موضح أدناه في مصفوفة التخطيط المستجيب.

الجدول (٤): المؤشرات المستجيبة للنوع الاجتماعي

المؤشرات الكمية	المؤشرات النوعية
تشير إلى نسب مشاركة/استفادة الفئات الاجتماعية المستهدفة من البرنامج/التدخل	تشير إلى آراء وتجارب الفئات المستهدفة
تستخدم هذه المؤشرات في مرحلة تحديد الفجوات، بالإضافة إلى مرحلة تقييم نواتج البرنامج لقياس معدلات التغير (مثل نسبة الفتيات الملتحقات بالتعليم)، وكذلك آراء الفئات المستهدفة قبل وأثناء وبعد تنفيذ البرنامج/المشروع.	
عادة يتم وضع قيم رقمية مستهدفة لهذه المؤشرات لقياس مدى نجاح البرنامج/التدخل في الوصول إلى هذه القيم المستهدفة	لا توجد قيم مرجعية تتم المقارنة بها.
تعتمد على بيانات منشورة.	تعتمد على الاستبيانات واستطلاع الرأي للفئات المستهدفة.

المصدر: EKVILIB Institute, ٢٠١٧

[٣] يتم الاطلاع والاستعانة بالمؤشرات المتواجدة في المنظومة الوطنية للمتابعة والتقييم المعنية بمتابعة برنامج عمل الحكومة، ويقترح إضافة مؤشرات الأداء ذات الصلة الموضحة في مصفوفة القطاعات إلى هذه المنظومة لإدماج بعد الفئات الاجتماعية في عملية المتابعة والتقييم.

٣,٢ ما مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي في القطاعات المختلفة؟

بعد عرض الإطار العام للخطوات المتبعة في التخطيط المستجيب، وآلية تقييم البرامج/المشروعات من منظور الفئات الاجتماعية، توضح مصفوفة التخطيط المستجيب في القطاعات المختلفة أبرز الإجراءات والأنشطة المقترحة في كل قطاع لتلبية احتياجات الفئات المختلفة، والمؤشرات المقترحة لتقييم مخرجات وأثر هذه الأنشطة والتدخلات على الفئات المستهدفة. وتهدف هذه التدخلات إلى توفير وتحسين خدمات التعليم والرعاية الصحية للمرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى توفير السكن اللائق ووسائل نقل مناسبة لكل الفئات. كما تعمل على تعميق آليات المشاركة في صنع القرار، بالإضافة إلى تمكين هذه الفئات اقتصاديًا من خلال خلق فرص عمل ملائمة، والعمل على توفير الحماية الاجتماعية للشرائح غير القادرة من هذه الفئات، ورفع درجة الوعي المجتمعي بالقضايا التي تخص تلك الفئات، والارتقاء بجودة حياتهم من خلال تعزيز مشاركتهم في الأنشطة الرياضية والثقافية.

وسوف تنعكس آثار هذه التدخلات على المستوى الكلي من خلال المؤشرات التالية:

- نسبة مشاركة الإناث في قوة العمل.
- معدل بطالة الإناث.
- معدل أمية الإناث.
- فجوة الدخل بين الذكور والإناث.
- نسبة تمثيل المرأة في مجلس النواب/ المناصب التنفيذية العليا/ مجالس إدارة الشركات بالقطاع الخاص.
- معدل الزيادة السكانية.
- نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في قوة العمل.
- مستويات الدخل للأشخاص ذوي الإعاقة.
- معدلات عمالة الأطفال.
- نسبة الأطفال التي تعاني من الفقر متعدد الأبعاد.

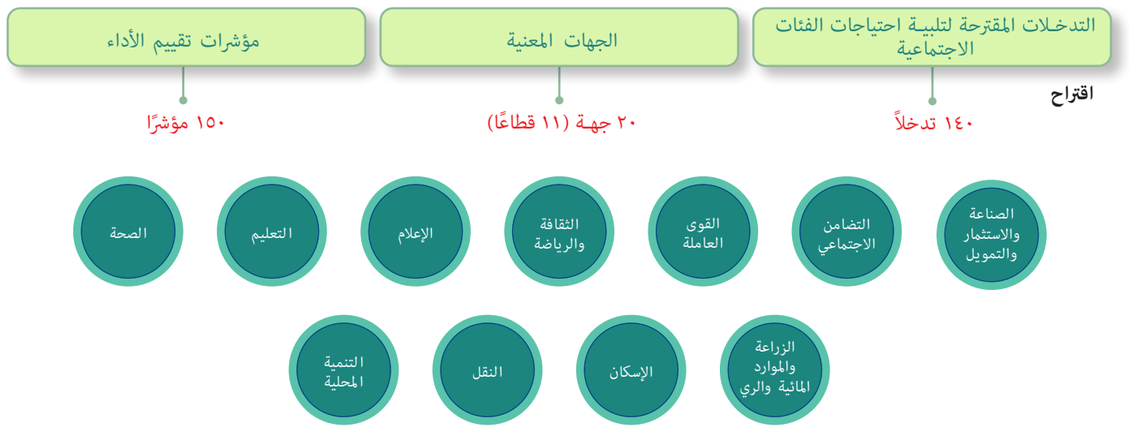

٤,٢ مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع
الاجتماعي في القطاعات المختلفة

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي
في قطاع التعليم

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	• برامج توعية في المناطق الريفية بأهمية استكمال تعليم الفتيات. • التوسع في إنشاء مدارس صديقة للفتيات. • إضافة تخصصات تناسب احتياجات وطموحات الفتيات في التعليم الفني. • حملات توعية للأهالي في القرى والنجوع، بأضرار الزواج المبكر لتغيير المفاهيم المجتمعية الخاطئة. • تطوير مواثيق سلوك في المؤسسات التعليمية لتوفير بيئة تعليمية آمنة للمرأة والفتاة خالية من كل أشكال العنف ضد المرأة والتمييز. • تطوير المناهج التعليمية لمراعاة تضمينها مبادئ تكافؤ الفرص ومنع التمييز بما يحقق المساواة بين الجنسين. • عقد لقاءات توعية في المدارس والجامعات بقضايا المرأة وحمايتها من العنف.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسب تسرب الفتيات من المراحل التعليمية المختلفة. • نسب التحاق الفتيات بمراحل التعليم المختلفة. • نسب مدارس التعليم الفني التي يتواجد بها تخصصات تناسب الفتيات. • نسب التحاق الفتيات بالتعليم الفني. • نسبة المدارس الصديقة للفتيات إلى إجمالي المدارس. • معدل الأمية بين الإناث • ترتيب مصر في مؤشر الفجوة بين الجنسين • نسب المعلمات من الإناث في المدارس. • نسب التحاق الفتيات بالتعليم الجامعي. • نسب المستفيدين من الجنسين من لقاءات التوعية بقضايا المرأة وحمايتها من كل أشكال العنف. • نسبة الجامعات التى لديها مقررات دراسية تتعلق بالنوع الاجتماعي. • نسبة الجامعات التي توجد بها وحدات مناهضة العنف ضد المرأة/ وحدات تكافؤ الفرص/ وحدات المساواة بين الجنسين. • نسبة الفتيات اللاتي تزوجن قبل سن ١٨ سنة. • نسبة السيدات اللاتي يشغلن مناصب قيادية في الإدارات التعليمية. • نسبة السيدات اللاتي يشغلن مناصب قيادية في الجامعات (وكلاء،عمداء، نواب أو رؤساء جامعات..). • نسبة الأبحاث العلمية التى تتعلق بقضايا المرأة (الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية) لتضمين احتياجاتها فى أبعاد التنمية المستدامة.
	الطفل	
	• برامج توعية في المناطق الريفية بأهمية استكمال تعليم الأطفال. • ربط التحاق أبناء الأسر الفقيرة بالتعليم بمجموعة من الحوافز المادية والعينية. • العمل على توزيع المدارس جغرافيًا بصورة تتناسب مع عدد الأطفال في سن التعليم. • التوسع في إنشاء المدارس المجتمعية للقضاء على ظاهرة الأطفال المتسربين من التعليم	• نسب تسرب الأطفال من المراحل التعليمية المختلفة. • نسبة تغطية الوجبات المدرسية الصحية للأطفال في المرحلة الابتدائية. • نسبة المدارس المجتمعية إلى إجمالي المدارس. • نسب الأطفال الملتحقين بالمراحل التعليمية المختلفة. • نسبة المعلمين الحاصلين على برامج تدريبية للتعامل مع الأطفال في مرحلة رياض الأطفال. • نسبة الأطفال فوق خمس سنوات الذين يعانون من سوء تغذية. • نسبة الأطفال الذين استكملوا المراحل التعليمية المختلفة. • نسبة الأطفال الذين لديهم وعي بقضايا العنف والتنمر.

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	الطفل	
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	• التوسع في إنشاء المدارس المجتمعية للقضاء على ظاهرة الأطفال المتسربين من التعليم. • توفير تغذية صحية للأطفال في المدارس. • تطوير مواثيق سلوك في المدارس لمناهضة جميع صور العنف ضد الطفل والاستغلال والتنمر. • تقوية القدرات الفنية والتنظيمية للجان حماية الطفل بالمدارس. • تدريب المعلمين على التعامل مع الأطفال في مرحلة رياض الأطفال. • تنمية مهارات الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين والمعلمين لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي للطفل. • عمل معسكرات للأطفال خلال الإجازات لتوصيل المفاهيم الخاصة بتقبل الآخر وعدم التنمر.	
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• تجهيز فصول مدرسية تناسب الأطفال ذوي الإعاقة حسب نوع إعاقتهم. • تدريب المعلمين وأعضاء هيئة التدريس والإداريين بالمدارس والجامعات على التعامل مع الطلاب ذوي الإعاقة ودمجهم في المجتمع الدراسي. • منح الطلاب ذوي الإعاقة مزايا في الجامعات والمعاهد الحكومية، كالإعفاء من الرسوم والمصروفات الدراسية ومقابل الخدمات المختلفة. • تقديم منح دراسية للطلاب ذوي الإعاقة في الجامعات والمعاهد الخاصة. • توفير أجهزة حاسب آلي مجهزة للطلاب من ذوي الإعاقة وخاصة ذوي الإعاقة البصرية في الفصول والمعامل الدراسية. • توفير وسائل تعليمية وأساليب تقييم في القاعات الدراسية والمكتبات تتناسب مع نوعية الإعاقة. • تطوير مدونات سلوك في المؤسسات التعليمية للحث على تقبل الآخر ومناهضة التنمر. • توفير وإتاحة فرص ممارسة الأنشطة المدرسية والجامعية المختلفة. • محو أمية الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة ذوي الإعاقة السمعية.	• نسبة المدارس التي توجد بها تجهيزات للأشخاص ذوي الإعاقة • نسبة الفصول المجهزة للأشخاص ذوي الإعاقة داخل المدارس. • نسب المعلمين وأعضاء هيئة التدريس والإداريين الحاصلين على برامج تدريبية للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة. • نسبة المعامل الدراسية المجهزة بأجهزة حاسب آلي للطلاب ذوي الإعاقة وخاصة ذوي الإعاقة البصرية. • نسبة الطلاب ذوي الإعاقة إلى إجمالي الطلاب في المدارس. • نسبة التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة بالتعليم الجامعي. • نسبة مشاركة الطلاب ذوي الإعاقة في الأنشطة المختلفة. • مدى رضا الطلاب ذوي الإعاقة عن أسلوب تعامل المعلمين والإداريين معهم. • مدى رضا الطلاب ذوي الإعاقة عن سبل التيسير المتوافرة في المدرسة أو الكلية. • نسبة المنح الدراسية التي يتم توفيرها للطلاب ذوي الإعاقة. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين استكملوا المراحل الدراسية المختلفة. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على مؤهل جامعي.

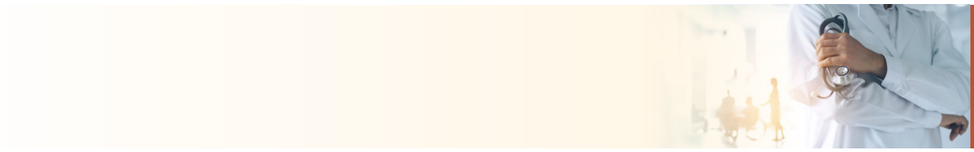

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي

في قطاع الصحة

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة الصحة والسكان، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (المستشفيات الجامعية)	• توفير الرعاية الصحية للمرأة أثناء الحمل. • رفع كفاءة مستشفيات التكامل على مستوى الجمهورية لتكون وحدات لصحة وتنمية الأسرة. • إتاحة وسائل تنظيم الأسرة في وحدات الرعاية الصحية. • إرسال قوافل توعوية لزيادة الوعي بأهمية تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية. • إدراج خدمات الصحة الإنجابية في وحدات الرعاية الأساسية بجميع المحافظات. • تصميم منظومة إلكترونية موحدة لخدمات تنظيم الأسرة. • إنشاء وحدات الاستجابة الطبية للمعرضات للعنف (وحدة المرأة الآمنة) بالمستشفيات الجامعية. • تطوير وحدات الأمومة والطفولة. • توفير الدعم النفسي للمرأة التي تعرضت للعنف. • حملات توعوية بالأضرار النفسية والجسدية لختان الإناث.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة السيدات اللاتي حصلن على رعاية حمل منتظمة. • نسبة مستشفيات التكامل التي تم رفع كفاءتها وتتوافر بها وحدات صحة وتنمية الأسرة. • نسبة وحدات الرعاية الصحية التي تقدم خدمات تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية. • نسبة تغطية الرائدات الريفيات العاملات في التوعية بأهمية تنظيم الأسرة لكل القرى والنجوع. • معدل إتاحة الطبيبات المدربات على وسائل تنظيم الأسرة على مستوى المحافظات(طبيبة/ مليون سيدة). • معدل وفيات الأمهات. • نسبة السيدات اللاتي تزوجن قبل أن يبلغن ال ١٨ عامًا. • نسبة الحاجة غير الملباة لوسائل تنظيم الأسرة للسيدات على مستوى المحافظات. • نسبة المستشفيات التي يتواجد بها وحدات الاستجابة الطبية للتعامل مع المعنفات ومرتكبى العنف. • نسبة الأطباء/أعضاء فريق التمريض الحاصلين على برامج تدريبية للتعامل مع المرأة التي تعرضت للعنف/التحرش. • نسبة الفتيات والسيدات اللاتي تعرضن لعملية ختان. • معدل تعافي السيدات اللاتي تعرضن لعنف أو تحرش. • نسبة السيدات اللاتي حصلن على رعاية حمل منتظمة. • نسبة السيدات اللاتي تعرضن لعنف بدني أو نفسي أو جنسي.
	الطفل	
	• برامج توعية. • تطوير حضانات الأطفال حديثى الولادة. • توفير التطعيمات الأساسية لكل الأطفال. • تطوير وحدات الأمومة والطفولة. • تطوير آليات الاكتشاف المبكر للأمراض المتعلقة بسوء التغذية، التقزم والسمنة لدى الأطفال.	• نسبة المستشفيات التي يتواجد بها حضانات للأطفال حديثي الولادة. • نسبة الأطفال الذين حصلوا على التطعيمات الأساسية . • نسبة تغطية حملات التطعيمات الأساسية لكل المناطق الجغرافية. • نسبة تغطية الرائدات الريفيات العاملات في توعية الأمهات بكيفية توفير الرعاية الصحية للأطفال، واكتشاف تعرضهم لحالة مرضية لكل المناطق الجغرافية.

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	الطفل	
وزارة الصحة والسكان، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (المستشفيات الجامعية)	• برامج توعية للآباء والأمهات والأطفال بأساليب التغذية السليمة للحد من الأمراض المزمنة والتقزم والهزال للأطفال حديثى الولادة. • برامج لتقديم خدمات الدعم النفسي للطفل، وإعادة تأهيل الأطفال الذين يتعرضون للعنف، أو الإساءة، ومنها جرائم التحرش أو الاغتصاب. • تقديم الرعاية الصحية المتكاملة للأطفال المتواجدين بدور الإيواء للأطفال.	• نسبة تغطية الفحوص الدورية للأطفال أقل من ٥ سنوات للاكتشاف المبكر للأمراض لكافة المناطق الجغرافية. • نسبة الأطفال الذين حصلوا على جلسات دعم نفسي بعد التعرض للعنف أو الإساءة. • نسبة الأطفال في دور الإيواء الذين يتلقون رعاية صحية منتظمة. • معدل وفيات الأطفال حديثي الولادة. • معدل وفيات الأطفال الرضع. • نسبة الأطفال الذين يعانون من أمراض سوء التغذية، الهزال، التقزم والسمنة.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• توفير الأطراف الصناعية والكراسي المتحركة للأشخاص ذوي الإعاقة. • توفير السماعات الطبية للأشخاص من ذوي الإعاقة السمعية. • القيام بحملات صحية وتوعوية للاكتشاف المبكر للإعاقة وسبل الحد من حدوثها. • برامج لتوعية الآباء والأمهات بأساليب التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقة والتغذية السليمة. • برامج تدريبية للعاملين بمجال الصحة عن الإعاقة والخدمات الصحية الخاصة المرتبطة بنوع الإعاقة. • توفير العلاج والمكملات الغذائية لتجنب مضاعفات الأمراض المسببة للخلل. • تقديم خدمات التأهيل الطبي للأشخاص ذوي الإعاقة في كل مراكز الرعاية الصحية. • توفير الدعم النفسي للأشخاص ذوي الإعاقة. • تقديم جلسات التخاطب وتنمية المهارات اللغوية للأشخاص ذوي الإعاقة. • استخراج شهادات موثقة من المجالس الطبية المتخصصة بدرجة الإعاقة ومدى القدرة على العمل.	• نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على أطراف صناعية/ كراسي متحركة. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية الحاصلين على سماعات طبية. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين حصلوا على جلسات إرشاد نفسي. • نسبة الأطباء والممرضين والعاملين في مجال الصحة الذين تم تدريبهم على التعامل وتقديم الخدمة للأشخاص ذوي الإعاقة. • نسبة الحملات الصحية المخصصة للاكتشاف المبكر للإعاقة. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين حصلوا على خدمات التأهيل الطبي. • مدى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن جودة الأدوات والخدمات الطبية والتأهيلية المقدمة لهم. • معدلات التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة بالتعليم. • معدلات عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة. • نسبة تشوهات الأجنة ونسبة الأطفال حديثي الولادة الذين يعانون من خلل في الجينات يتسبب في إعاقة.

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي
في قطاع الزراعة والموارد المائية والري

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي، وزارة الموارد المائية والري	• مشروعات لتخصيص أراضي زراعية صغيرة للمرأة وخاصة المرأة المعيلة للعمل في مجال الزراعة وتوفير دخل ثابت لأسرتها. • برامج تدريبية للمرأة الريفية على أساليب الري والزراعة الحديثة. • برامج تمويلية لتوفير المعدات الزراعية بتكلفة مناسبة للمرأة. • تنمية دخل المرأة العاملة في مجال الزراعة من خلال مشروعات التصنيع الزراعي، تعبئة وتغليف المحاصيل الزراعية، والأنشطة التصديرية. • زيادة تمثيل المرأة في الجمعيات والتعاونيات الزراعية • تحسين الوصول إلى المياه للنساء اللاتي تعيشن في المناطق المعرضة للجفاف وتغيرات المناخ.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة مشاركة المرأة في التعاونيات الزراعية. • نصيب المرأة من التمويل الزراعي. • فجوة الأجور بين الجنسين في القطاع الزراعي. • مستوى دخل المرأة الريفية. • معدلات الفقر للمرأة الريفية. • التغييرات في عبء العمل على النساء و الرجال نتيجة لأنشطة المشروع (مثل نسبة النساء اللاتي يبلغن عن انخفاض في الوقت المنقضي لتجميع المياه - ساعات في اليوم).
	الطفل	
	• حملات توعوية بأضرار عمالة الأطفال في القطاع الزراعي	• معدلات عمالة الأطفال في القطاع الزراعي. • معدل تسرب الأطفال من المراحل التعليمية المختلفة. • نسب نقص الغذاء عند الأطفال.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• برامج تدريبية للأشخاص ذوي الإعاقة على المشروعات الزراعية والحيوانية والسمكية والتصنيع الزراعي	• نسبة المستفيدين من ذوي الإعاقة من البرامج التدريبية (ذكور/ إناث). • نسبة العاملين من ذوي الإعاقة في المشروعات الزراعية، الحيوانية، والسمكية والتصنيع الزراعي. • نسبة أصحاب المشروعات الصغيرة المرتبطة بالمشروعات الزراعية والحيوانية والسمكية والتصنيع الزراعي من الأشخاص ذوي الإعاقة.

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي
في قطاع الإسكان

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية	• توفير السكن اللائق للمرأة المعيلة من خلال إضافتها إلى قائمة الأولويات للمتقدمين للحصول على وحدات بمشروع الإسكان الاجتماعي.	• نسبة المرأة المعيلة التي حصلت على وحدات في الإسكان الاجتماعي.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• توفير السكن اللائق للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال مشروع الإسكان الاجتماعي. • تخصيص أيام محددة لذوي الإعاقة للتقدم لحجز وحدات المشروع. • تفعيل كود المباني بالضوابط الواجب توافرها في المباني لتيسير استخدامها من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة.	• نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين حصلوا على وحدات سكنية في الإسكان الاجتماعي. • نسبة المباني السكنية والعامة التي يتوافر فيها الضوابط المحددة في كود المباني الخاص بذوي الإعاقة.

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي
في قطاع النقل

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة النقل	• توفير عربات مخصصة للسيدات في كافة خطوط السكة الحديد ومترو الأنفاق. • توفير وسائل نقل آمنة للمرأة في القرى والنجوع • استمرار تفعيل مبادرات حماية المرأة من العنف مثل مبادرة "السكة أمان". • تفعيل الرقم الساخن لحوادث الطرق مع خدمة مكاتب شكاوي المرأة بالمجلس القومي للمرأة.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة خطوط السكة الحديد التي يوجد بها عربات مخصصة للسيدات. • نسبة تغطية وسائل النقل العام في المناطق الريفية. • معدلات التحاق الفتيات بالتعليم في المناطق الريفية. • معدلات عمالة المرأة في المناطق الريفية.
	الطفل	
	• توفير وسائل نقل آمنة لأطفال المدارس في المناطق النائية	• نسبة الأطفال المعتمدين على وسائل النقل العامة للذهاب إلى المدرسة. • معدلات التحاق الأطفال بمراحل التعليم المختلفة في المناطق النائية.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• توفير مقاعد للمعاقين في كل وسائل النقل العام وتخفيض أجرتها بنسبة لا تقل عن ٥٠ ٪ (كما نص قانون الإعاقة). • توفير منحدر للكراسي المتحركة في وسائل النقل العام. • توفير شبابيك خاصة للأشخاص ذوي الإعاقة، واستخدام التكنولوجيا لحجز التذاكر في وسائل النقل المختلفة. • توفير الإتاحة المكانية في محطات النقل النهري والبحري والقطارات المختلفة ومترو الأنفاق. • توفير سبل آمنة ومُيسرة لعبور الطرق للأشخاص ذوي الإعاقة (مثل: مصاعد لكباري المشاة، إشارات مرور).	• نسبة وسائل النقل العام التي توجد بها مقاعد للمعاقين. • نسبة وسائل النقل العام المجهزة بمنحدر للكراسي المتحركة. • نسبة المحطات المجهزة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة. • مدى رضا الأشخاص ذوي الإعاقة عن الخدمات المقدمة. • معدلات التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة بالتعليم. • معدلات عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة.

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي
في قطاع التنمية المحلية

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة التنمية المحلية، دواوين عموم المحافظات	• تعزيز مشاركة المرأة في آليات صنع القرار في وحدات الإدارة المحلية. • تعزيز قدرات وحدات تكافؤ الفرص على مستوى دواوين عموم المحافظات حتى مستوى المراكز والقرى. • ربط برامج محو الأمية الرقمية والتكنولوجية في المحافظات بالتمكين الاقتصادى وتبنى مبادرة (الأسرة المنتجة) لضمان تشغيل الرجل والمرأة والشباب داخل الاسرة الواحدة.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة السيدات في المجالس المحلية. • نسبة السيدات الأعضاء في المجالس التنفيذية في المحافظات.
	الطفل	
	• وضع آليات لمشاركة الأطفال (فوق ١٢ عاماً) للتعبير عن احتياجاتهم في المجتمعات المحلية.	• نسبة مشاركة الأطفال في جلسات استماع المجالس المحلية.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• وضع آليات لمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة للتعبير عن احتياجاتهم في المجتمعات المحلية.	• نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجالس المحلية ووحدات الإدارة المحلية (من المحافظة إلى المركز والمدينة والقرية). • عدد مكاتب خدمة المواطنين ذوي الإعاقة بالمحافظات.

سابعًا

مصفوفـة التخطيط المسـتجيب للنوع الاجتماعي

في الصناعة والاسـتثمار والتمويل

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة التجارة والصناعة، جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، وزارة المالية، وزارة قطاع الأعمال العام، البنك المركزي المصري، واتحاد الصناعات المصرية	• توفير مبادرات لتمويل المشروعات الصغيرة التي تستفيد منها المرأة. • توفير الدعم الفني للمرأة في مجال ريادة الأعمال. • توفير حاضنات أعمال للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر الموجهة للمرأة. • مبادرات لدمج المرأة في الشمول المالي ومحو الأمية الرقمية. • التوسع في برامج التدريب التحويلي لرفع مهارات المرأة في الصناعات المطلوبة من سوق العمل. • تخصيص نسبة لمشاركة المرأة في المشروعات القومية . • دعم مشاركة المرأة في المشروعات التى تحقق قيمة مضافة مرتفعة. • إتاحة فروع بنكية في كافة المحافظات. • تعزيز آليات العمل من المنزل وساعات العمل المرنة.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة الإقراض متناهي الصغر الموجه للمرأة. • نسبة المشروعات الصغيرة الموجهة للمرأة. • نسبة السيدات اللاتي حصلن على برامج تدريبية في مجال ريادة الأعمال. • نسبة المستفيدات من برامج التأهيل والتدريب المهني. • نسبة المستفيدات من برامج محو الأمية الرقمية. • نسبة الإناث اللاتي لديهن حساب بنكي. • نسبة الإناث المستفيدات من آليات العمل من المنزل وساعات العمل المرنة.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• التعاون مع القطاع الخاص لإتاحة فرص عمل ملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة. • صياغة برامج تأهيلية لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة على الالتحاق بسوق العمل. • توفير الخدمات المصرفية بطريقة برايل وتوفير شاشات بلغة الإشارة في البنوك. • تدريب موظفي خدمة العملاء على التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة. • توفير أرقام انتظار خاصة للأشخاص ذوي الإعاقة وتطوير ماكينات الصراف الآلي لتناسب احتياجاتهم.	• نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة إلى إجمالي المشتغلين. • نسبة البنوك التي تتوافر فيها الخدمات المصرفية بطريقة برايل وشاشات بلغة الإشارة. • نسبة موظفي خدمة العملاء في البنوك الذين حصلوا على تدريب للتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة. • معدلات العمالة للأشخاص ذوي الإعاقة. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين لديهم حسابات بنكية.

ثامنًا

مصفوفـة التخطيط المسـتجيب للنوع الاجتماعي

في قطـاع التضامن الاجتماعي

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة التضامن الاجتماعي	• توسيع برامج الحماية الاجتماعية للمرأة الفقيرة والمعيلة والمسنة. • توفير حضانات في مقرات الأجهزة الحكومية • تفعيل دور مكاتب الإرشاد الأسرى وزيادة انتشارها بالمحافظات . • زيادة عدد دور استضافة السيدات اللاتي تعرضن للعنف. • زيادة مشاركة الجمعيات الأهلية في تقديم خدمات تنظيم الأسرة. • إتاحة حوافز إيجابية لتعزيز مفهوم الأسرة الصغيرة للأسر الفقيرة بشرط متابعة صحة المرأة الإنجابية والطفل.	• نسبة المرأة المستفيدة من برامج الحماية الاجتماعية. • نسبة المشروعات الحكومية التي تتوافر بها حضانات. • نسبة تغطية مكاتب الإرشاد الأسري جميع المحافظات. • نسبة الجمعيات الأهلية الشريكة في المشروع القومي لتنظيم الأسرة من إجمالي الجمعيات. • نسبة الجمعيات الأهلية الشريكة المتوفر بها مخزون آمن من وسائل تنظيم الأسرة. • نسبة المستفيدات من وسائل تنظيم الأسرة المتوفرة بالجمعيات الأهلية. • نسبة المستفيدات من الحوافز الإيجابية للأسرة الصغيرة.
	الطفل	
	• دعم نظام الأسر البديلة التي توفر بيئة آمنة للأطفال • التوسع في إنشاء دور الإيواء والتأهيل للأطفال المعرضين للخطر. • تأهيل العاملين بدور الإيواء والتأهيل للتعامل مع الأطفال. • توفير بيئة تعليمية وصحية وترفيهية للأطفال داخل دور الإيواء والتأهيل. • متابعة تطبيق معايير لضمان جودة دور الرعاية • توفير دعم نقدي للأطفال في الأسر الفقيرة • إدراج أولياء أمور الأطفال المتسربين من التعليم ضمن برامج الحماية الاجتماعية • تطوير جودة الحضانات القائمة والتوسع في إنشاء حضانات جديدة	• نسبة الأطفال المعرضين للخطر الذين تم نقلهم لدور الرعاية أو توفير أسرة بديلة لهم. • نسب الأطفال المستفيدين من برامج الحماية الاجتماعية. • معدلات الجرائم التي يرتكبها الأطفال. • معدلات تسرب الأطفال من المراحل التعليمية المختلفة.

ثامنًا

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي

في قطاع التضامن الاجتماعي

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
وزارة التضامن الاجتماعي	• توسيع نطاق برامج الحماية الاجتماعية لضمان التغطية الكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة. • إصدار بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة. • توفير برامج تأهيلية للأشخاص ذوي الإعاقة لتطوير قدراتهم وتمكينهم. • العمل على تطوير نموذج لشهادة التأهيل توضح نوع الإعاقة، المهنة التي تم التأهيل لها، ودرجة التأهيل والحالة الصحية. • تأسيس البينية التحتية لمكاتب التأهيل على مستوى الجمهورية. • تقديم برامج تعليمية بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني لتعليم الأشخاص ذوي الإعاقة مهارات حياتية، ومهارات تكنولوجيا المعلومات لتسهيل مشاركتهم في الحياة الاقتصادية. • توسيع الخدمات وتدريب العاملين بدور رعاية المسنين الحكومية والخاصة على التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة.	• نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة المستفيدين من برامج الحماية الاجتماعية. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على شهادة التأهيل. • نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة المستفيدين من خدمات مكاتب التأهيل.

تاسعًا

مصفوفة التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي

في قطاع القوى العاملة

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
	• برامج توعوية بالتعاون مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني لتوفير بيئة عمل آمنة للمرأة. • التنسيق مع جهات العمل لتوفير أنظمة مرنة للتشغيل بشأن ساعات العمل للمرأة التي ترعى أطفال.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة المرأة التي تتعرض للتحرش في العمل. • نسبة المرأة في قوة العمل. • معدل البطالة بين الإناث.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
وزارة القوى العاملة	• برامج تدريبية لتنمية مهارات الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم في سوق العمل. • حملات توعوية للقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني لتوفير بيئة عمل آمنة للأشخاص ذوي الإعاقة وضمان ممارسة حقوقهم العمالية والنقابية. • التنسيق مع جهات العمل لتوفير أنظمة مرنة للتشغيل بشأن ساعات العمل والأجر المناسب للأشخاص ذوي الإعاقة.	• نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على برامج تدريبية. • معدلات عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة.

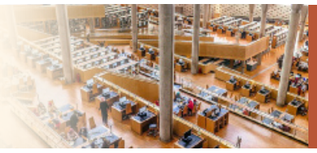

عاشرًا

مصفوفـة التخطيط المسـتجيب للنوع الاجتماعي

فـي قطاع الخدمـات الثقافية والرياضية

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
وزارة الثقافة، وزارة الشباب والرياضة	• تطوير مراكز الشباب بالقرى، لتتضمن رياضات وأنشطة ملائمة للفتيات. • توفير مدربات من الإناث في مراكز الشباب. • عقد مسابقات رياضية للفتيات خاصة في المناطق الريفية، بالتنسيق مع المدارس والجامعات ومعاهد التعليم العالي. • تنفيذ لقاءات توعية من خلال قصور الثقافة لتصحيح الصورة النمطية عن دور المرأة وإبراز دورها على مر العصور باستهداف كافة الفئات وبطرق ابتكارية. • عقد لقاءات للتوعية بخطورة الزيادة السكانية. • استخدام الفنون فى إبراز دور المرأة وأشكال العنف الممارس ضدها.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة الفتيات المشاركات في الأنشطة والمسابقات الرياضية. • نسبة المدربات من الإناث في مراكز الشباب. • نسبة الفنون ولقاءات التوعية التي تستهدف إبراز دور المرأة في المجتمع.
	الطفل	
	• تنظيم أنشطة ومسابقات رياضية للأطفال في الأعمار السنية المختلفة.	• نسبة الأطفال المشاركين في الأنشطة والمسابقات الرياضية. • أعداد الأطفال الحاصلين على جائزة الدولة للمبدع الصغير.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• عقد أنشطة ومسابقات لاكتشاف مواهب الأشخاص ذوي الإعاقة، وإقامة معارض لمنتجاتهم الفنية، بالتنسيق مع كليات الفنون بالجامعات. • عقد أنشطة ومسابقات رياضية للأشخاص ذوي الإعاقة. • تطوير مراكز الشباب والأندية الرياضية ليتواجد بها أنشطة ومدربون قادرون على التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة.	• نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المعارض الفنية. • نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الأنشطة والمسابقات الرياضية. • نسبة مراكز الشباب والأندية الرياضية التي يوجد بها أنشطة ومدربون للأشخاص ذوي الإعاقة.

إحدى عشر

مصفوفـة التخطيط المسـتجيب للنوع الاجتماعي

في قطاع الإعلام

الوزارات والجهات المعنية	التدخلات والإجراءات والأنشطة المقترحة لتلبية احتياجات الفئات الاجتماعية	مؤشرات تقييم الأداء
	المرأة	
الهيئة الوطنية للإعلام، الهيئة الوطنية للصحافة	• اهتمام وسائل الإعلام بكل صورها بالصحة الإنجابية للمرأة وأهمية تنظيم الأسرة. • توظيف أدوات الإعلام في نشر ثقافة الأسرة الصغيرة والتعريف بوسائل تنظيم الأسرة. • توظيف أدوات الإعلام لمناهضة التحرش والعنف ضد المرأة. • تطبيق الكود الإعلامى لضمان إبراز صورة إيجابية عن دور المرأة فى المجتمع. • تعزيز مفاهيم وأسس القيم والمبادىء والأخلاق واحترام الآخر وعدم التمييز.	مؤشرات الأداء ذات الصلة: • نسبة البرامج الإعلامية التي تتناول الصحة الإنجابية للمرأة وتنظيم الأسرة. • نسبة البرامج الإعلامية التي تتناول مناهضة التحرش والعنف ضد المرأة. • نسبة المواطنين الذين تغيرت درجة وعيهم بمخاطر القضية السكانية. • معدل الزيادة السكانية. • نسبة السيدات اللاتي تعرضن لجرائم العنف والتحرش.
	الطفل	
	• اهتمام وسائل الإعلام بقضية عمالة الأطفال والتعريف بقانون الطفل وحقوقه.	• نسبة البرامج الإعلامية التي تتناول قضية عمالة الأطفال وحقوق الطفل.
	الأشخاص ذوو الإعاقة	
	• اهتمام وسائل الإعلام بعرض المشكلات والموضوعات المرتبطة بالأشخاص ذوي الإعاقة، والنماذج الإيجابية منهم، والتعريف بقانون الإعاقة. • صياغة برامج إعلامية تحث على تقبل واحترام الآخر.	• نسبة البرامج الإعلامية التي تتناول قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة.

الخاتمة والتوصيات

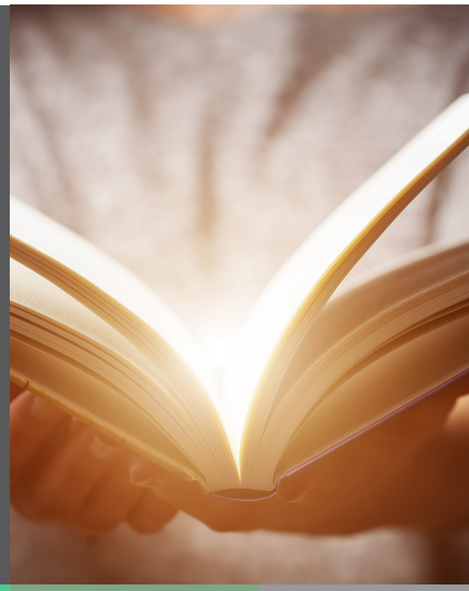

تنـاول هـذا الدليـل مفهـوم التخطيـط المسـتجيب للنـوع الاجتماعـي، وكيفيـة دمـج هـذا المفهـوم في عمليـة التخطيـط. وقـد أوضـح الدليـل أن هـذا النـوع مـن التخطيـط يـؤدي إلى كفـاءة اسـتخدام المـوارد الماليـة بمـا يلبـي احتياجـات جميـع الفئـات حسـب متطلبـات وتوقعـات وطموحـات كل فئـة، لضـمان تحقيـق الإنصـاف في الوصـول للخدمـات. وتطـرق الدليـل إلى الإطـار المفاهيمـي الحاكـم للتخطيـط المسـتجيب للنـوع الاجتماعـي بمـا في ذلـك الأدوات والآليـات المسـتخدمة في هـذا النـوع مـن التخطيـط، والإطـار التشريعـي والمؤسـسي الداعـم للتخطيـط المسـتجيب في مـصر، عـلاوة عـلى التّجـارب الدوليـة الرائـدة في هـذا المجـال.

وقـد اسـتخدم الدليـل منهجيـة شـاملة لتطبيـق التخطيـط المسـتجيب في خُطـة التنميـة المسـتدامة للدولـة. وفي هـذا الصـدد، اسـتندت المنهجيـة إلى نهـج تشـاركي حيـث تـم إجـراء عديـدٍ مـن المقابـلات مـع القطاعـات والجهـات المختلفـة، لدراسـة وتحليـل القوانـين والاسـتراتيجيات التـي أطلقتهـا هـذه الجهـات والتعـرف عـلى أبـرز الفجـوات والاحتياجـات الملحـة لهـذه الفئـات، ومـن ثـم العمـل عـلى تلبيـة هـذه الاحتياجـات، لدمـج هـذه الفئـات المسـتهدفة في المجتمـع وتعظيـم مشـاركتهم الاقتصاديـة في عمليـة التنميـة. عـلاوة عـلى ذلـك، اعتمـدت المنهجيـة عـلى تفعيـل هـذه التشريعـات والاسـتراتيجيات مـن خـلال اقـتراح أنشـطة وتدخـلات في القطاعـات المختلفـة، ووضـع مـؤشرات لقيـاس تأثـير هـذه الأنشـطة والمشروعـات عـلى الفئـات المسـتهدفة.

وبعـد عـرض الإطـار المفاهيمـي والتطبيقـي للدليـل، تمثلـت أهـم الـدروس المسـتفادة في الآتي:

- ضرورة الاعتـماد عـلى المـؤشرات الكميـة والنوعيـة في تحليـل الفجـوات، وتقييـم آثـار البرامج/التدخـلات التنمويـة عـلى الفئـات المسـتهدفة.
- أهميـة إدمـاج آليـات التخطيـط المسـتجيب في جميـع مراحـل البرنامج/المـشروع التنمـوي، بـدءًا مـن تحليـل الفجـوات، وتصميـم البرامج/التدخـلات، وتنفيـذ الأنشـطة، وصـولاً إلى المراقبـة وتقييـم الأداء.
- ضرورة وجـود قنـوات اتصـال لجميـع الفئـات، للتعبـير عـن احتياجاتهـم، لتضمينهـا في مراحـل التخطيـط وفـق الأولويـات والمـوارد المتاحـة.
- دمـج مفهـوم الفئـات الاجتماعيـة في النـماذج الاقتصاديـة التـي يتـم مـن خلالهـا تحديـد المخصصـات الماليـة وأولويـات الإنفـاق العـام، لدراسـة القضايـا الملحـة للفئـات المختلفـة والمجـالات التـي تحتـاج توجيـه الاسـتثمارات إليهـا، ومـن ثـم ضـمان كفـاءة الإنفـاق الاسـتثماري وعدالـة توزيـع المـوارد وفقًـا لاحتياجـات الفئـات المختلفـة.
- أهميـة التكامـل والتعـاون بـين الجهـات الحكوميـة ومنظـمات المجتمـع المـدني ومؤسسـات القطـاع الخـاص لضـمان نجـاح الجهـود المشـتركة التـي تهـدف إلى تطبيـق التخطيـط المسـتجيب في كافـة القطاعـات.
- توسـيع نطـاق وحـدات تكافـؤ الفـرص لتغطيـة قضايـا النـوع والفئـات الاجتماعيـة ذات الأولويـة (المرأة-الطفل-الأشـخاص ذوي الإعاقـة).

المراجع

أولاً: المراجـع باللغة العربية:

الجريدة الرسـمية

- اسـتراتيجية التنمية المسـتدامة: رؤية مصر ٢٠٣٠.
- المجلـس القومـي للأمومـة والطفولـة. «الإطـار الاسـتراتيجي والخطـة الوطنيـة للطفولـة والأمومـة في جمهوريـة مـصر العربيـة (٢٠١٨ - ٢٠٣٠).
- قانون الطفل المصرى رقم ١٢ لسـنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون ١٢٦ لسـنة ٢٠٠٨.
- قانون رقم ١٠ لسـنة ٢٠١٨ بإصدار قانون حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقة، العدد ٧ مكرر (ج) في ١٩ فبراير سـنة ٢٠١٨.
- قـرار رئيـس الـوزراء رقـم ٢٠٧٥ لسـنة ٢٠١٠ بإصـدار اللائحـة التنفيذيـة لقانـون الطفـل الصـادر بالقانـون رقـم ١٢ لسـنة ١٩٩٦.» العـدد ٢٩ تابـع (أ) في ٢٢ يوليـة سـنة ٢٠١٠.

المجلـس القومي للمرأة

- (٢٠١٧) الاسـتراتيجية الوطنيـة لتمكـين المرأة المصرية ٢٠٣٠ : الرؤيـة ومحاور العمل.
- (٢٠١٥) الاسـتراتيجية الوطنيـة لمكافحـة العنف ضد المرأة (٢٠١٥ - ٢٠٢٠).
- (٢٠٢٠) تقريـر متابعـة أنشـطة الوزارات لتنفيذ الاسـتراتيجية الوطنيـة لتمكين المرأة المصرية (٢٠٣٠).
- المعهـد القومـي لـلإدارة والحوكمـة. «مـصر والهـدف الخامـس مـن أهـداف التنميـة المسـتدامة : المسـاواة بـين الجنسـين». (مرجـع غـير منشـور).
- المهـدي، عاليـة. (٢٠٢٠). «إدماج النوع في السياسـات الاقتصادية الكلية».
- رئاسـة مجلـس الـوزراء «برنامـج عمل الحكومـة ٢٠١٨ / ٢٠١٩ - ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ : مصر تنطلق».
- وزارة الدولة للسـكان (٢٠١٤). الاسـتراتيجية القومية للسـكان ٢٠١٥ - ٢٠٢٠.
- وزارة التربيـة والتعليـم والتعليـم الفنـي. التداخـلات التي تمت لتفعيـل مفهوم الحماية الاجتماعية. (مرجع غير منشـور).
- وزارة الزراعـة واسـتصلاح الأراضي. اسـتراتيجية الحمايـة الاجتماعيـة مـن منظـور وزارة الزراعـة واسـتصلاح الأراضي. (مرجـع غـير منشـور)
- وزارة الصحة والسـكان. دور وزارة الصحة والسـكان في مجال الحماية الاجتماعية ٢٠٢٠ .مرجع غير منشـور.

ثانيًا: المراجع باللغـة الإنجليزية:

- Bhattacharya, D.; A Mitra.; E.G Thukral. and K ShailabhK. (2013) Budget for Children: Andhra Pradesh 2007-2008 to 2011- 2012. New Delhi: HAQ Centre for Child Rights.
- Birchall, J. and M Fontana.(2015). The gender dimensions of expenditure and revenue policy and systems. Institute of development studies, funded by DFID.
- Department of Women, Youth and Persons with disabilities (DWYPD) (2018). Framework on gender-responsive planning, budgeting, Monitoring, evaluation and auditing. Republic of South Africa.
- EKVILIB Institute (2017). Manual for Trainers: Gender Equality and Gender Mainstreaming, Module 4 Integrating Gender into Program and Project Cycle. Written by Anita Ramsak and funded by Ministry of Foreign Affairs, Slovenia.
- German Agency for Technical Cooperation (GTZ) (2006). Manual for Training on Gender Responsive Budgeting. Prepared by Katrin Schneider, Eschborn, Germany.
- Guerra, E. (2005) 'Citizenship Knows No Age: Children's Participation in the Governance and Municipal Budget of Barra Mansa, Brazil'. Children, Youth and Environments, 15(2): 151–68.
- Kumar, P. (2009). Usage of quotas in the state budget: A case study of Karnataka in India. Disability Studies Quarterly. Vol. 29, no.1.
- T Ivanina, S Levchenko, N Karpets, O Mykytas, O Ostapchuk, N Riabushenko, O Zhokova, and O Yarosh. (2016) Gender-Responsive Budgeting in Ukraine: Theory and Practice. Kyiv: UN Women.
- Quinn, S. (2016) Europe: A Survey of Gender Budgeting Efforts. IMF Working Paper WP/16/155. Washington DC: International Monetary Fund, Swiss Agency for Development and Cooperation (SDC) (2018). Literature Review on Socially-inclusive Budgeting.
- Swiss-Kosovo Local Governance and Decentralization Support Program (LOGOS). (2011). Gender in Municipal Plans and Budgets. Manual with Practical Guidelines on Gender Responsive Planning and Budegting at Local Level, Based on Experiences with Municipalities in Kosovo.
- United Nations. (2018). Gender Responsive Budgeting in Asia and the Pacific: Key Concept and Good Practices. UN Economic and Social Commission for Asia and the Pacific.

دليـــــــــل
حُطة التنمية المستدامة
المستجيبة للنوع الاجتماعيّ

تاريـخ الإصدار: فبراير ٢٠٢٢

بيان عدم مسئولية
الآراء الـواردة فـى هـذا التقريـر لا تعبر بالضرورة عـن آراء الوكالة الأمريكيـة للتنمية الدولية.
لمزيـد مـن المعلومات برجاء زيـارة موقعنا التالي:

WWW.USAID.GOV

دليـــــــل
خُطة التنمية المستدامة
المستجيبة للنوع الاجتماعيّ

USAID
FROM THE AMERICAN PEOPLE

تـم إعـداد وتصميـم دليـل خطـة التنميـة المسـتدامة المسـتجيبة للنـوع الاجتماعـي بدعـم مـن "مشـروع إصـلاح واسـتقرار الاقتصـاد الكلـي" الممـول مـن الوكالـة الأمريكيـة للتنميـة الدوليـة بالتعـاون مـع وزارة التخطيـط والتنميـة الاقتصاديـة.